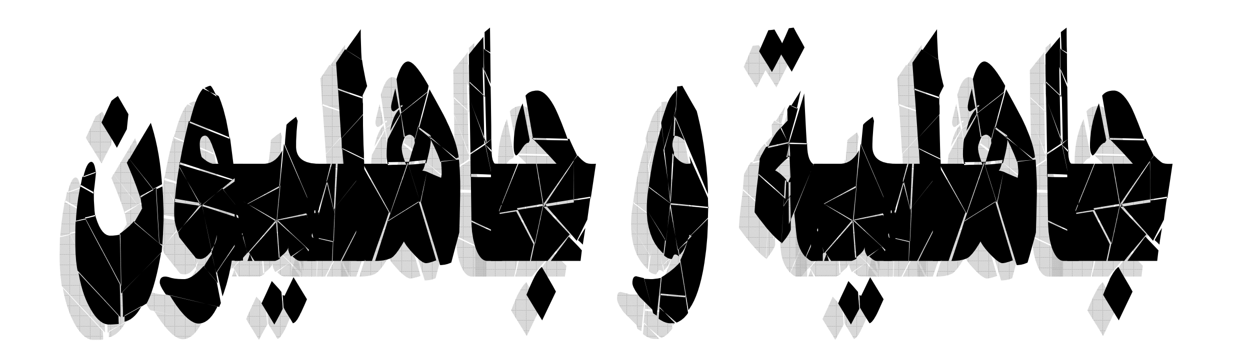
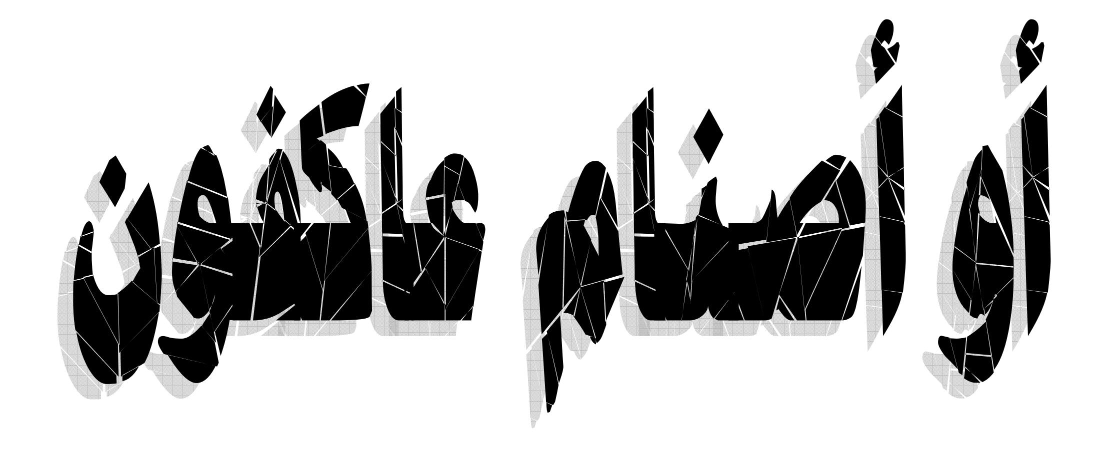




إعداد أيوب أبو سلمان

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة : – أما بعد

فمن قولهِ تعالى في محكم التنزيل : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾ [1] .

ومن قول عمر بن الخطاب – رضي الله عنه – :"إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذ نشأ في الإسلام من لا يعرف الجاهلية " [2] .

ومن قول حذيفة بن اليمان صاحب رسول الله ﷺ حيث قال : " كان الناس يسألون النبي ﷺ عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني ... "[3] .

ومن قول الشاعر :

عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه *** ومن لم يعرف الشر يقع فيه .

فمن هذا المنطلق قمت – مستعيناً– بالله بتحرير هذه الصفحات موضحاً فيها من أي نوع كان ضلال الجاهلية الأولى ؛ هل كانوا يجحدون الرب . تبارك وتعالى ، أم كانوا يزعمون أن اللات والعزي ومناة وهبل بيدها ملكوت السموات والأرض ! أم كانوا يزعمون أن أولئك القادة والزعماء لهم حق الطاعة والتشريع ؟! هل كان ضلالهم في الإعتقاد فقط ؟ أم كان في النسك – أي – في التوجه ببعض أنواع العبادات لغير الله ؟ أم كان في جانب تلقي الشرائع من عند غير الله ؟ أم كان في قبول التحليل والتحريم من أولئك الزعماء والقادة الذين بدلوا ملة إبراهيم عليه السلام ؟

كل هذا سوف نبحثه – بمشيئة الله – في واقع الجاهلية قبل البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم ، فإذا عرفنا من أي نوع كان ضلالهم وإنحرافهم سهل علينا تعيين مواطن الخلل ومعالجتها في الجاهلية المعاصرة ، كما قيل : وبضدها تتبين الأشياء .

وبالمثال يتضح المقال ، وهذا كله داخل في باب قوله تعالى : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾ [4] .

يقول العلامة ابن القيم – رحمه الله– في تفسير هذه الآية الكريمة :

﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾ .وقال :﴿ ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ﴾ الآية .

" والله تعالى قد بين في كتابه سبيل المؤمنين مفصلة وسبيل المجرمين مفصلة ، وعاقبة هؤلاء مفصلة ، وعاقبة هؤلاء مفصلة ، وأعمال هؤلاء ، وأعمال هؤلاء ، وأولياء هؤلاء وأولياء هؤلاء ، وخذلانه لهؤلاء وتوفيقه لهؤلاء ، والأسباب التي وفق بها هؤلاء ، والأسباب

---

[1] – **الأنعام : 55 ..**

[2] – **كتاب الفوائد لأبن القيم 108 ..**

[3] – **فتح الباري 13 / 35 . صحيح مسلم 3 / 1475 .**

[4] – **الأنعام :55 .**

التي خذل بها هؤلاء ، وجلا سبحانه الأمرين في كتابه وكشفهما وأوضحهما وبينهما غاية البيان حتى شاهدتما البصائر كمشاهدة الأبصار للضياء والظلام .

فالعالمون بالله وكتابه ودينه عرفوا سبيل المؤمنين معرفة تفصيلية ، وسبيل المجرمين معرفة تفصيلية ، فاستبانة لهم السبيلان كما يستبين للسالك الطريق الموصل إلى مقصوده والطريق الموصل إلى الهلكة ، فهؤلاء أعلم الخلق وأنفعهم للناس وأنصحهم لهم وهم الأدلاء الهداة ، وبذلك برز الصحابة على جميع من أتى بعدهم إلى يوم القيامة ، فأنهم نشأوا في سبيل الضلال والكفر والشرك والسبل الموصولة إلى الهلاك وعرفوها مفصلة ، ثم جاءهم الرسول فأخرجهم من تلك الظلمات إلى سبيل الهدى وصراط الله المستقيم ، فخرجوا من الظلمة الشديدة إلى النور التام ومن الشرك إلى التوحيد ، ومن الجهل إلى العلم ، ومن الغي إلى الرشاد ، ومن الظلم إلى العدل ، ومن الحيرة والعمى إلى الهدى والبصائر ، فعرفوا مقدار ما نالوه وظفروا به ، ومقدار ما كانوا فيه ، فإن الضد يظهر حسنه الضد ، وإنما تتبين الأشياء بأضدادها فأزدادوا رغبة ومحبة فيما انتقلوا إليه ونفرة وبغضاً لما انتقلوا عنه ، وكانوا أحب الناس في التوحيد والإيمان والإسلام ، وأبغض الناس في ضده عالمين بالسبيل على التفصيل .

وأما من جاء بعد الصحابة فمنهم من نشأ في الإسلام غير عالم تفصيل ضده فالتبس عليه بعض تفاصيل سبيل المؤمنين بسبيل المجرمين ، فإن اللبس إنما يقع إذا ضعف العلم بالسبيلين أو أحدهما كما قال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه : " إنما تنقض عرى الإسلام عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية " ، وهذا من كمال علم عمر رضى الله عنه ، فإنه إذا لم يعرف الجاهلية وحكمها وهو كل ما خالف ما جاء به الرسول ﷺ . فإنه من الجاهلية فإنها منسوبة إلى الجهل وكل ما خالف الرسول فهو من الجهل ، فمن لم يعرف سبيل المجرمين و لم تستبين له أو شك أن يظن في بعض سبيلهم أنها من سبيل المؤمنين كما وقع في هذه الأمة من أمور كثيرة في باب الإعتقاد والعلم والعمل هي من سبيل المجرمين والكفار وأعداء الرسل أدخلها من لم يعرف أنها من سبيلهم في سبيل المؤمنين " .[1]

ويقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – في تفسير قوله تعالى : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾

" ... أشق ما تعانيه هذه الحركات – الإسلامية – هو الغبش والغموض واللبس الذي أحاط بمدلول لا إله إلا الله ، ومدلول الإسلام في جانب ، وبمدلول الشرك وبمدلول الجاهلية في الجانب الأخر ...

أشق ما تعانيه هذه الحركات هو عدم إستبانة طريق المسلمين الصالحين ، وطريق المشركين المجرمين ، واختلاف الشارات والعناوين ، وإلتباس الأسماء والصفات ، والتيه الذي لا يتحدد فيه مفارق الطريق !

ويعرف أعداء الحركات الإسلامية هذه الثغرة ، فيعكفون عليها توسيعاً وتمييعاً وتلبيساً وتخليطاً ، حتى يصبح الجهر بكلمة الفصل تهمة يؤخذ عليها بالنواصي والأقدام ! تهمة تكفير " **المسلمين** " !!

ويصبح الحكم في أمر الإسلام والكفر مسألة المرجع فيها لعرف الناس وإصطلاحهم ، لا إلى قول الله تعالى ولا إلى قول رسول الله ﷺ ! .

---

[1] – **كتاب الفوائد لابن القيم نشر مكتبة الرياض الحديثة : 108 – 109**

هذه هي المشقة الكبرى ... وهذه كذلك هي العقبة الأولى التي لابد أن يجتازها أصحاب الدعوة إلى الله في كل جيل ! يجب أن تبدأ الدعوة إلى الله بإستبانة سبيل المؤمنين وسبيل المجرمين ... ويجب ألا تأخذ أصحاب الدعوة إلى الله في كلمة الحق والفصل هوادة ولا مداهنة ، وألا تأخذهم فيها خشية ولا خوف ، وألا تقعدهم عنها لومة لائم ، ولا صيحة صائح ، انظروا ! " **إنهم يكفرون المسلمين** " !

... أجل يجب أن يجتاز أصحاب الدعوة إلى الله هذه العقبة ، وأن يتم في نفوسهم هذه الإستبانة ،كي تنطلق طاقاتهم كلها في سبيل الله لا تصدها شبهة ، ولا يعوقها غبش ، ولا يميعها لبس ، فإن طاقاتهم لا تنطلق إلا إذا اعتقدوا في يقين أنهم هم " **المسلمين** " وأن الذين يقفون في طريقهم ويصدونهم ويصدون الناس عن سبيل الله هم " **المجرمون** " .. كذلك فإنهم لن يحتملوا متاعب الطريق إلا إذا استيقنوا أنها قضية كفر وإيمان ، وأنهم وقومهم على مفرق الطريق ، وأنهم على ملة وقومهم على ملة ، وأنهم في دين وقومهم في دين : ﴿ وكذلك نفصل الآيات ولتستبين سبيل المجرمين ﴾ .[1]

وهكذا ... لقد عادت الجاهلية مرة أخرى في باب النسك ، وفي باب الحكم ، وفي باب الولاء والبراء ... عادت الجاهلية بثوبها الجديد وتحت أسماء براقة خداعة ... النظام العالمي الجديد ... الديمقراطية ... البرلمان ... أدب الحوار مع الطواغيت ... إلخ .

حقاً لقد عاد هذا الدين غريباً كما بدأ ، وعاد يواجه جاهلية الشرك الشامل في صورها الجديدة بالتوحيد الخالص من جديد .. فمن هم يا ترى أولئك الغرباء السعداء بدعاء رسول الله – ﷺ – لهم بالحسنى : " بدأ هذا الدين غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء " .

وبعد ... فقد قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وبابين وخاتمة .

الباب الأول : عقائد الجاهلية الأولى :

الفصل الأول : عقيدة الجاهلية الأولى في باب النسك .

الفصل الثاني : عقيدة الجاهلية الأولى في باب الحكم والتشريع .

الفصل الثالث : عقيدة الجاهلية الأولى في باب الولاء والبراء .

الباب الثاني : عقائد الجاهلية المعاصرة :

الفصل الأول : عقيدة الجاهلية المعاصرة في باب النسك .

الفصل الثاني : عقيدة الجاهلية المعاصرة في باب الحكم والتشريع .

الفصل الثالث : عقيدة الجاهلية المعاصرة في باب الولاء والبراء .

الفصل الرابع : فلنحذر التبعية .

الخاتمة : وأخيراً : أسأل الله السميع العليم أن يصون قلمي عن الزلل والخطل ، وأن يرزقني الهدى والسداد ، والصدق والإخلاص ، وأن يتقبل منا أنه جواد كريم وبالإجابة جدير . آمـــــــــــين .

---

[1] – **في ظلال القرآن : 2 / 1106** .

الباب الأول

عقائد أهل الجاهلية الأولى

تمهيد: باديء ذي بدء الإلمام بمعنى كلمة الجاهلية لغة وإصطلاحاً لأنها هي لب الدراسة في هذا البحث .

فالتعريف اللغوي لهذه الكلمة كالأتي :

" لفظة (جاهل) هي لفظة أسم الفاعل المشتق من الجهل الذي هو نقيض العلم ، وقد جهل الشيء : إذا لم يعرفه ، وجهل فلان فلاناً جهلاً وجهالة جهل عليه وتجاهل : أظهر الجهل وجهل فلان حق فلان ، وجهل بهذا الأمر جهلاً وجهالة : أن يفعل فعلاً بغير علم " .[1]

والجهل أيضاً عدم إتباع العلم (فمن قال خلاف الحق عالماً به أو غير عالم فهو جاهل ، وكذلك من عمل بخلاف الحق فهو جاهل وأن علم أنه مخالف للحق) .[2]

وقد وردت مادة (ج- ه- ل) في القرآن الكريم في الصيغ التالية :

(تجهلون – يجهلون – الجاهل – الجاهلون- جاهلين – جهولا – بجهالة – الجاهلية) والمعاني التي عبر عنها بهذه الصيغ ثلاثة :

1 ⇦ الخلو من المعرفة : قال تعالى : ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ .[سورة البقرة :273]

أي الذي لا يعرف حالهم يحسبهم أغنياء وهم في الواقع فقراء .

2 ⇦ الطيش والسفه : قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ .[سورة النساء17]

فالجهالة هنا هي السفه والطيش وما إلى ذلك من الميول التي تنشأ عن ضعف الإنسان ، فتدفعه إلى عمل السوء وهو عالم به ثم يتوب إلى الله .

3 ⇦ المذهب والطريقة : وهي معظم ما ورد من صيغ هذه المادة في كتاب الله تعالى ، وانقسمت هذه المادة من حيث المعنى إلى قسمين :

أحدهما : يقابل بين الأنبياء وأتباعهم ، وبين الجاهلين وأنصارهم ، كالحوار الذي حدث مع نوح عليه السلام وقومه ، فقال لهم في آخر المطاف : ﴿ . . .وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ ﴾ [سورة هود 29:] وقول نبي الله هود عليه السلام لقومه : ﴿ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْماً تَجْهَلُونَ ﴾ (الأحقاف: 23) .

ثانيهما : يتناول مواقف معينة وترد فيه المادة بصيغ الفعل المضارع ، وأسم الفاعل كقوله تعالى :﴿ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ (سورة آل عمران :154) وقوله :﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْماً لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ (سورة

---

[1] – ابن منظور : لسان العرب **11 / 129** .

[2] – الآلوسي : بلوغ الدب في معرفة أحوال العرب **1 / 17** .

المائدة :50) وقوله ﴿وَلا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى﴾(سورة الأحزاب :33) وقوله :﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾(سورة الفتح :26) .

أما التعريف الأصطلاحى لهذه الكلمة كالأتي :

تعني مجانبة الحق ، والجهل بالله وشرائع دينه ، واتباع الهوى ، والزيغ والضلالة ، وفساد الرأي ، والطيش والسفه ، والحمية هي نمط من أنماط السلوك التي تتجافى وسلوك الإسلام .

فالجاهلية إذاً . تعنى كل هذا مضافاً إليه بالضرورة الشرك بالله ، حيث لم يكن عند العرب الجاهلين من سلطان لوازع ديني أو تشريع إلهي ولا سيادة لقانون إجتماعي أو خلقي ، ولا إتباع لتعاليم رسول أو نبي .

ومن هنا علينا عدم الركون أو الإكتفاء بالمعنى اللغوي الضيق للفظة (الجاهلية) هذا المعنى الذي يفيد الجهل بالشيء وعدم العلم به فحسب ، ذلك أن العرب وكما تعلم كانوا على جانب من المعارف والعلوم يشهد على ذلك التاريخ ، من معرفتهم بالنجوم والفلك والكواكب مطالعها ومغاربها ، والأنواء والرياح ، وفصاحتهم وبيانهم ونظمهم للأشعار .[1]

إذاً . ففهم الجاهلية على أنها فترة تاريخية سابقة تخص العرب قبل البعثة فهم خاطيء ، وإنما هي نظام ومنهاج وعقيدة يمكن أن توجد في كل وقت ، ويمكن أن يمثله كل شعب وفرد سواء في تلك الجاهلية التي سبقت الإسلام أو عاصرت ظهوره ، أو تأخرت عن مبدأ ظهوره وخالفته في نظامه ونهجه ، ونظرته الكلية للكون والإنسان والحياة .

وحقيقة الأمر : " أن الجاهلية ليست فترة ماضية من فترات التاريخ ، وانما الجاهلية كل منهج تتمثل فيه عبودية البشر للبشر ، وهذه الخاصية تتمثل اليوم في كل مناهج الأرض – بلا إستثناء – ففي كل المناهج التى تعتنقها البشرية اليوم يأخذ البشر التصورات ، والمباديء ، والموازين ، والقيم ، والشرائع ، والقوانين ، والأوضاع ، والتقاليد من بشر مثلهم ، وهذه هي الجاهلية بكل مقوماتها ، الجاهلية التى تتمثل فيها عبودية البشر للبشر حيث يتعبد بعضهم بعضاً من دون الله " .[2]

" ذلك هو المعنى الأصطلاحى للجاهلية الذي جاء في كتاب الله الكريم ، والذي خلاصته : الجهل بحقيقة الألوهية ، والجهل بما يجب لله سبحانه وتعالى من أخلاص العبادة له وحده دون شريك ، وهي بهذا المعنى ليست محدودة بزمن معين ، ولا مكان معين ، ولا قوم معينين ، أنما هي تصورات معينة وسلوك ، حيث ما وجدت فهى الجاهلية ، بصرف النظر عن الزمان والمكان والقوم ، وبهذا المعيار الرباني : نصف الجاهلية المعاصرة بأنها جاهلية ! " .[3]

---

[1] – **الشرك الجاهلي وآلهة العرب المعبودة قبل الإسلام . للدكتور يحي شاهين : 12**

[2] – **الأستاذ سيد قطب رحمه الله .**

[3] – **رؤية أسلامية لأحوال العلم المعاصر : محمد قطب : 17 .**

الفصل الأول : عقيدة الجاهلية الأولى في باب النسك

تعريف النسك في اللغة :

النُسك : " هو العبادة والطاعة وكل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى ، ورجل ناسك :عابد . وقد نسك وتنسك : أي تعبد . والنسك والنسيكة : الذبيحة . تقول من فعل كذا وكذا فعليه نسك أي دم يهرقه بمكة شرفها الله تعالى ".[1]

تعريف النسك في الاصطلاح

هو الدعاء ، والإستغاثة ، والخوف ، والرجاء ، والتوكل ، والإنابة ، والمحبة ، والذبح ، والنذر ، والطواف ، وما إلى ذلك من معاني النسك ، فإذا توجه بها العبد إلى ربه كان عابداً لله سبحانه وتعالى في هذا الباب ، أما إذا توجه العبد بها لله ولغير الله ، فهو مشرك بالله وإن زعم أنه من المسلمين .

ويجدر بنا (ونحن بصدد البحث في عقيدة الجاهلية الأولى في باب النسك) ، أن نذكر نبذة عامة عن عقائدهم وتصوراتهم حول الأصنام والآلهة التي كانت تصرف لها بعض النسك ، ومدى عقيدة القوم في هذه الأصنام والآلهة المزعومة .

أولاً : الأصنام عند العرب :

أصنام جمع صنم ، والصنم هو الوثن[2] ، وجاء في الحديث : " اللهم لا تجعل قبري وثناً .." فدل على أن الوثن هو ما يباشره العابد من القبور والتوابيت[3] ، ويطلق الوثن على ما قصد بنوع من أنواع العبادة من دون الله ، من القبور والمشاهد وغيرها ، لقول الخليل عليه السلام : ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَاناً وَتَخْلُقُونَ إِفْكاً ﴾ ومع قوله :﴿ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَاماً فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ ﴾ . فبذلك يعلم أن الوثن يطلق على الأصنام وغيرها مما عبد من دون الله[4] .

وكانت هذه الأصنام قبور ناس صالحين كما يقول ابن القيم – رحمه الله – : "

لما ماتوا عكفوا على قبورهم ، ثم صوروا تماثيلهم ، ثم طال عليهم المد فعبدوهم ، وما زال الشيطان يوحي إلى عباد القبور ، ويلقي إليهم أن البناء والعكوف عليها من محبة أهل القبور من الأنبياء والصالحين ، وان الدعاء عندها مستجاب ، ثم نقلهم من هذه المرتبة إلى الدعاء بها ، والإقسام على الله بها ، فإن شأن الله أعظم من أن يقسم عليه أو يسأل بأحد من خلقه .

فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منهم إلى دعائه وعبادته ، وسؤاله الشفاعة من دون الله وإتخاذ قبره وثناً تعلق عليه القناديل والستور ، ويطاف به ويستسلم ويحج إله ويذبح عنده [*]

فإذا تقرر ذلك عندهم نقلهم منه إلى دعاء الناس إلى عبادته ، وإتخاذه عيداً ومنسكاً ، ورأوا أن ذلك أنفع لهم في دنياهم وآخراهم ! وكل هذا مما قد علم بالإضطرار من دين الإسلام أنه مضاد لما بعث به رسول الله ﷺ ".[1]

---

[1] – راجع : لسان العرب .

[2] – مختار الصحاح : 371 .

[3] – فتح المجيد شرح كتاب التوحيد : 205 .

[4] – المرجع السابق : 222 .

[*] – هذا واقع القبور و الأضرحة في هذا الزمان !

أشهر أصنام العرب :

1 ⇦اللآت : أصله رجل صالح كان يلت السويق للحجاج [2]، فلما مات عكفوا على قبره عند صخرة مربعة أقيم عليها بناء ، وهي بالطائف ، وقامت على سدانتها ثقيف التي تشبهت بقريش سدنة الكعبة ، وبلغ من تعظيم العرب للاّت أن كانوا يسمون أبناءهم زيد اللآت ، وتيم اللآت ،

2 ⇦ العُزى : وكانت نخلة على ثلاث سمرات وعليها بيت ، وهي في وادي نخلة على يمين الذاهب من مكة إلى العراق ، وكانت جنيتها امرأة عريانة ناشرة شعرها ، وكان بعضهم يفتخر بها وينتسب إليها في الحرب ، وهي من آلهة قريش ، وممن يدين لها آل حرب ، وكان زيد بن عمر بن نفيل يقول : فلا العزى أدين ولا أبنتيها ، وكانوا يسمون أبناءهم عبد العزى .[3]

3 ⇦ مناة : وكانت صنما بالمشلل من قديد وهي بين المدينة ومكة ، يهلون لها ومن أهل لها يطف بين الصفا والمروة في حجه تعظيماً لها ، وكانت صنماً للأوس والخزرج وغسان ، و هي من أقدم الأصنام ، و هي آلهة القضاء ، وكانوا يسمون أبنائهم عبد مناة وزيد مناة .[4]

4 ⇦ هبل : وكان منصوباً على جب الكعبة – أي بئر الكعبة – الذي نصبه فيه عمرو بن لحي وكان من العقيق الأحمر على صورة إنسان مكسور اليد اليمنى ، فصنعت له قريش يداً من ذهب ، وكانوا يقترعون عنده في بطن الكعبة ، وكان إذا شعر بعضهم بالإنتصار ارتجز قائلاً : أعل هبل ، وهو آلهة قريش التي يدين لها آل حرب .[5]

5 ⇦ ذو الخصلة : وكانت بيتاً في خثعم و بجيلة ، فيه نصب يُعبد يقال له الكعبة اليمانية ، والكعبة الشامية ، وكانت تقع بتبالة من اليمن ، وكان بها رجل يستقسم بالأزلام ، وكانت تعبدها دوس فيطوفون بها وتضطرب إليات النساء حولها .

6 ⇦ ودّ : وكانت لكلب ، بدومة الجندل . سواع : كانت لهذيل . يغوث : كانت لمراد ، ثم لبني غطيف بالجرف عند سبأ . يعوق : كانت لهمدان . نسر : كانت لحمير : لآل ذي كلاع .

وهي أسماء لرجال صالحين ، كانوا من قبل نوح عليه السلام ، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً ، وسموها بأسمائهم فلم تُعبد حتى إذا هلك أولئك وانتسخ العلم عبدت ، و قد كانت هذه الأوثان في قوم نوح ثم صارت في العرب بعد . (**)

7 ⇦ الفلس : كان لطي ، وكانوا يعبدونه و يهدون إليه ، ويعترون عنده عتائرهم – أي يتركون عنده أشياءهم تبركاً – ولا يأتيه خائف إلا آمن عنده ، و لا يطرد أحد طريده فيلجأ بها إليه إلا تركت له و لم تخفر – أي تؤخذ – .

---

[1] – المرجع السابق : **186** .

[2] – السويق طعام يصنع من القمح والعسل واللبن يقدم للحجاج

[3] راجع كتاب الأصنام . لأبن الكلبي : **14** .

[4] – تاريخ الإسلام للدكتور : حسن إبراهيم : **1 / 70** .

[5] – كتاب الأصنام :**14** .

(**) – ثم صارت بعد ذلك في هذا العصر في بلاد العرب والعجم على حد سواء ، وإن كانت الأسماء قد تغيرت إلا أن العبرة بالحقائق والمعاني ، وليست بالأسماء والمباني .

8 ⇦ سعد : كان لمالك وملكان ابني كنانة ، وكان صخرة طويلة بساحل جدة .

9 ⇦ ذات أنواط : وهي شجرة عظيمة خضراء ، كانت لكفار قريش ومن سواهم من العرب يأتونها كل سنة فيعلقون أسلحتهم عليها ، و يذبحون عندها ويعكفون عليها يوماً .

10 ⇦ غنم : وكان يعبده زيد بن عمر بن نفيل عندما كان صغيراً ، وكان قومه قد اتخذوه رباً .

وكان لقريش أصنام في الحجر ، وصنم كبير فوق الكعبة ، أما حولها فقد كان يوجد ثلاثمائة وستون صنماً ، ومنهم من كان يعبد نجم الشعرى والنجوم الأخرى .[1]

ثانيا : الشرك لا يقوم على أساس نفي الخالق فحسب :

و مما يجب أن يقال بهذا الصدد أنه ليس صحيحاً ما قد يبدو ولأول وهلة من أن الشرك الجاهلي يقوم على نفي وجود الخالق فحسب ، بل إن فكرة وجود الخالق لم تفارق عموماً ذهن الجاهلي ، إلا أنها ظلت فكرة سقيمة و مشبوهة خاضعة لتأثير الحس والإنفعال ولضروب شتى من الأوهام .

فكانوا يعتقدون في الله أنه إله عظيم خالق الكون وحده ، ومدبر السماوات و الأرض ، بيده ملكوت كل شيء ، فلئن سُئلوا من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم ، قال تعالى :

﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ . [الزخرف :87]

و قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ ﴾ . [يونس : 31] .

ولكن مع هذا كله لم يكن الجاهلي ليقوي على تصور عبادة الله الإله العظيم إلا من خلال المحسوسات ، ولهذا ما كانت أذهانهم تستسيغ أن يتطرق أحد من البشر إلى السموات العلى ، ويحظى عند الله تعالى بالقبول مباشرة بغير واسطة وشفاعة ، قياساً على عالم البشر وعاداته وأوضاعه الفاسدة ، فبحثوا لهم عن وسطاء توسلوا بهم إلى الله ، وأشركوهم في الدعاء ، وقاموا نحوهم ببعض العبادات ، ورسخت في أذهانهم فكرة الشفاعة حتى تحولت إلى عقيدة قدرة الشفعاء على النفع والضر ... وهكذا إنتهى بهم الأمر باتخاذهم مع الله آلهة أخرى أشركوها في عبادته ، أو قل عبدوها كعبادتهم الله ، وقدسوها كتقديسهم لله لأنها بزعمهم تقربهم إلى الله زلفى .[2]

و استتباعاً لإيمانهم بالله فإنهم آمنوا بفكرة البعث والنشور– إلا قليلاً منهم =[3] واعتقدوا بمبدأ الثواب و العقاب ، وهذا ما يظهر لنا من خـــلال الآيات القرآنية الآتية : كقوله تعالى :

﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللّهِ مَا لاَ يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـؤُلاء شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللّهِ ﴾ [يونس : 18]

---

[1] – راجع كتاب الأصنام : 27–60 وكذلك صحيح السيرة : 69 .

[2] – راجع كتاب ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين لأبي الحسن الندوي :28 :62 .

[3] – وهم الدهريون الذين قالوا : ﴿ مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ .

و قوله : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾[الزمر : 3] ، قال قتادة رحمه الله في تفسير قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ كانوا إذا قيل لهم من ربكم وخالقكم ومن خلق السماوات و الأرض وأنزل من السماء ماء ؟ قالوا الله ، فيقال لهم : ما معنى عبادتكم للأصنام ؟ قالوا: ليقربونا إلى الله زلفى ويشفعوا لنا عنده .[1]

والآيات في هذا كثيرة .

وقول شاعرهم زهير بن أبي سلمى :

فلا تكتمن الله ما في نفـــوسكم ليخـــفى ومهما يكـــتم الله يـــعلم

يؤخر فيوضع في كتاب فيدخر ليوم الحساب أو يعجـــل فينتقم .[2]

و قول عنتر :

ياعُبل أين من المنية مهرب إن كان ربي في السماء قضاها

ولكن بالنظر للسذاجة الغالبة على عقولهم ، ولشدة تعلقهم بالمحسوس لم يكن العربي ليقوى على مجابهة يوم المعاد دون أن يكون معه ناقته التي يوصي إبنه من بعده أن يدعها على قبره لعلها تحشر معه يوم القيامة فيركبها من دون الآخرين ! هو ذا [جريبة الأشيم الأسدي] وقد حضره الموت يقول مخاطباً إبنه :

يا ســـعد إما أهلكـــن فإننـــي أوصـــيك إن أخا الوصـــاة الأقرب

لا تتركـــن أباك يعثر راجـــلاً في الحشر يصرع لليدين وينكـــب

واحمل أبـــاك على بعير صالح وأبـــغ المطـــية إنـــه أضـــــرب

و لعل لي مما تركت مطية في الحشر أركبها إذا قيل اركـــبوا

ثالثاً : وهن عقيدة الشرك عند مشركي العرب :

إن الدارس لخصائص ومظاهر الشرك الجاهلي ، يجدها عقيدة واهية الأساس ، ضعيفة البنيان ، تغلب عليها البساطة ، وتصدر عن عاطفة عديمة الفهم ، وقلما تتغلغل إلى الأعماق ، أو ترسخ في الأذهان .

والعربي الجاهلي في عقيدته تلك ، إنما تصدر عن تمسك بالعادات الجارية ، وإقتفاء لأثر من سبقه إليها ، وإلا فهي – أي هذه الآلهة المعبودة – لا تخرج عن كونها حجارة منحوتة ، فهو لا يتورع أحياناً عن سبها وشتمها وضربها ، وهذا ما فعله إمرئ القيس مع صنمه ذو الخصلة حين أراد الغارة على بني أسد ، فاستقسم عنده ثلاث مرات فيخرج " الناهي " فكسر القداح وضرب بها وجه الصنم وقال : عضضت بإير أبيك لو كان أبوك قُتل ما عوقتني ، ثم غزا بني أسد فظفر بهم !!

و هذا ما حدث مع أحد أفراد قبيلة بني كنانة ، فقد كان لمالك و ملكان ابني كنانة ، بساحل جدة صنم يقال له سعد ، فأقبل رجل منهم بإبل له ليقفها عليه تبركاً به ، فلما أدناها منه نفرت منه ، فذهبت في كل وجه وتفرقت عليه ، فتناول حجراً فرماه به ، و قال لا بارك الله فيك إلهاً !!! نفرت علي إبلي ! ثم خرج في طلبها حتى جمعها وانصرف عنه وهو يقول :

---

[1] – فتح القدير للشوكاني : 4/ 449 .

[2] – تفسير ابن كثير :452/2 .

أتينا إلى سعد ليجمع شملنا   فشـــتتنا ســـعد فلا نحن من ســـعد !

وهل سعدُ إلا صخرة بتنوفةٍ   من الأرض لا يدعى لغي ولا رشدٍ

وكذلك ما حدث عند صنم لطيء يقال له الفلس ، وذلك أن رجلاً سرق ناقة امرأة من كلب من بني عُلِم ، وكانت جارة لمالك بن كلثوم ، فخرج في إثره ، فادركه وهو عند الفلس والناقة موقوفة عند الفلس ، فقال له خلّ سبيل ناقة جارتي ! فقال : إنها لربّك قال : خلّ سبيلها ، قال : أتخفر إلهك ؟ فبرأ له الرمح فحلّ عقالها وانصرف بها مالك ، وأقبل السادن على الفلس ونظر إلى مالك ورفع يده وقال : وهو يشير بيده إليه :

يارب إن مالك بن كلثوم   اخفرك اليوم بناب يملكوم

وكنت قبل اليوم غير منشوم !

يحرضه عليه ، وعدي بن حاتم يومئذ قد عتر عنده وجلس هو ونفر معه يتحدثون بما صنع مالك ، فقال عدي بن حاتم : انظروا ما يصيبه في يومه هذا فمضت له أيام لم يصبه شيء ، فرفض عدي عبادة الأصنام و تنصر ، فلم يزل متنصراً حتى جاء الله بالإسلام فأسلم .[1]

وهكذا لا يتورع العربي الجاهلي عن أكلها – أي الآلهة — وخصوصاً إذا كانت مصنوعة من التمر أو الزبيب إذا أضر به الجوع ، كما وإنه لا يحجم أبداً عن سرقتها وأخذ اللبن المخصص لها ، وهذا ما فعله مالك بن حارثة الأجداري يوم أن شرب اللبن المخصص لسقاية الصنم ودّ .

ولعل بعضهم ينصرف عن عبادة الحجر القديم إذا ما وجد أن ثمة حجراً آخر هو أكثر نضارة وأحدث عهداً ، تماماً كما فعل الحارث بن قيس .

أجل إنما هي عاطفة دينية واهية لا تستند إلى أساس عقلي ، ولعل في هذا البيت الشعري الآتي من قصيدة بشر بن أبي حازم ، ما يدل بما فيه الكفاية على تهافت عقيدة المشركين ووهنها ، وعلى ضعف آلهتهم التي لم تستطع أن تدافع عن نفسها ، ولم تقو على غائلة الثعالب ، التي ما كان يحلو لها أن تخرج فضلاتها وأبوالها إلا عند أقدام ورؤس تلك الآلهة .

إله يبول الثعلبان برأســـه   لقد ضل من بالت عليه الثعالب .[2]

وكذلك قصة عمرو بن الجموح مع صنمه ، وكانت هذه الحادثة سبباً في إسلامه ، يقول : – عندما وجد صنمه مرمى في وسط البئر – تالله لو كنت إلهاً لم تكن أنت وكلب وسط بئر في قرن .[3]

رابعاً : النسك التي كان يتوجه بها الجاهلي لتلك الآلهة المزعومة :

هذا ملخص لما مر معنا في بداية هذا الفصل وهي ، أن المشركين كانوا يدعون الأصنام ويطلبون منهم الرزق والولد ، والشفاء ، والبركة ، وكل ما يُطلب من الله سبحانه وتعالى يطلبونه من هذه الأصنام ، هذا في حالة الرخاء ، أما في حالة الشدة فهم لا

[1] – راجع كتاب الأصنام : ص 17 . 59 . 60 .
[2] – المرجع السابق :47 .
[3] – فتح الباري : 178/5 .

يعرفون الأصنام وإنما يخلصون لله الدعاء ، وقد صور سبحانه وتعالى حالهم عند ركوبهم البحر فقال : ﴿ هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ . [يونس:22] ويجأرون إليه عند الشدة سبحانه و تعالى :

﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ * ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ! ﴾ .[النحل :53 - 54]

وكانوا يعلقون التمائم و يعملون التولة ، وكانوا يحلفون بآبائهم ، ويحلفون باللآت والعزى تعظيماً وتقديساً ، وكانوا إذا نشدوا قالوا : أنشدك الله و الرحم ، وكانت الكهانة منتشرة فيهم ، حتى إن بعضهم ليتكهن للآخر وما يحسن الكهانة ليأخذ على ذلك خراجاً – أي أجراً – .

وكانوا يذبحون عندها ويعكفون عليها ، ويعلقون عليها أسلحتهم إستجلاباً للنصر ، وكانوا يهلون لها ، ويعظمونها ويقدسونها ، حتى يسمون أبنائهم بعبد مناة ، وعبد اللآت وكانوا ينذرون لها النذور وهكذا .

خامساً: النسك التي كان يتوجه بها الجاهلي لله سبحانه :

أولاً : الصلاة : كان من قبيلة غفار ، أبو ذر الغفاري صلى قبل أن يلقى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بثلاث سنين لله تعالى ، وكان يتوجه حيث يوجهه ربه ، يصلي عشاء حتى إذا كان من أخر الليل ألقى كأنه خفاء حتى تعلوه الشمس .[1]

ثانياً : الصوم : كانوا يصومون يوم عاشوراء ، كما جاء في حديث عن عائشة : (كان يوم عاشوراء تصومه قريش في الجاهلية ...) .[2]

ثالثاً : الإعتكاف : كانوا يعتكفون في المسجد الحرام ليلة فأكثر ، كما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال قلت : (يا رسول الله إنه كان علي إعتكاف في الجاهلية ، فأمره أن يفي به) .[3]

رابعاً : الحج : وهو من أول الطقوس عندهم ، فقد كانوا يحجون مثل حج أهل الإسلام ، وكانت زيارة الكعبة عندهم نوعان :

الأولى : زيارة عمرة في أي وقت ما عدا أشهر الحج ، لأنهم كانوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور .

الثانية : زيارة البيت للحج في وقت الحج ، و لم يكونوا يرون الجمع بينهما .

وكانوا يقفون بعرفة إلا قريش حيث كانوا يقفون بمزدلفة عند المشعر الحرام ، وكانوا يطوفون بين الصفا والمروة ، وكان الحلق والتقصير من علامات التحلل من الإحرام بعد أداء المناسك ، وكانوا يعظمون الكعبة بكسوتها ، وكانت تكسى يوم عاشوراء ،

---

[1] – **صحيح السيرة النبوية : محمد بن رزق طرهوني : 1 / 77 .**

[2] – **فتح الباري : 244/4 .**

[3] – **المرجع السابق :25/6 .**

وكانوا يرون أن الدعوة في مكة مستجابة ، وكانوا يسقون الحجيج ، و يفكون العاني ، وكانوا يعظمون الحرم ، كما في قصة خبيب رضي الله عنه ، عندما أخرجوه من الحرام إلى التنعيم وهي من الحل وقتلوه فيها ، قاتلهم الله ، ظناً منهم أن هذا من تعظيم الحرم ، بل كان الرجل في الجاهلية ، يقتل الرجل ثم يدخل الحرم ، فيلقاه ابن المقتول أو أبوه فلا يهيجه ، وذلك أن من دخله كان آمناً ، وكانوا يعظمون الأشهر الحرم ، فإذا دخل شهر رجب قالوا : منصل الأسنة ، فلا يدعون رمحاً فيه حديدة ، ولا سهماً فيه حديدة إلا نزعوه ، وألقوه طيلة شهر رجب !!

وقد أجمل القول صاحب الموافقات فيهم فقال : (وكانوا يفرقون بين النكاح والسفاح ، ويطلقون ويطوفون بالبيت أسبوعاً ، ويمسحون الحجر الأسود ، ويسعون بين الصفا والمروة ، ويلبون ويقفون بعرفات ، ويأتون مزدلفة ، ويرمون الجمار ويعظمون الأشهر الحرم ويحرمونها ، ويغتسلون من الجنابة ، ويغسلون موتاهم ويكفنونهم ، ويصلون عليهم ، ويقطعون السارق ، و يصلبون قاطع الطريق إلى غير ذلك مما كان فيهم من بقايا ملة أبيهم إبراهيم] .[1]

وبعد : فليعلم القاريء أن الإسلام لم يكن يواجه في الجاهلية الأولى الإلحاد ولا عدم الإيمان بالله ، ولكن كان ولا يزال يواجه الإنحراف في التوجه بالشعائر التعبدية لآلهة مع الله على سبيل الزلفى والقربى من الله ! أو انحراف في تلقي الشرائع من البشر في صور التحليل والتحريم بمعزل عن سلطان الله وحاكميته سبحانه وتعالى

قال تعالى :

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ نَّحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ ﴾ [النحل : 35]

وهاتان هما القاعدتان الرئيسيتان في الشرك في كل عصر ومصر :

أولاً : عبادة غير الله – معه أو من دونه – سبحانه .

ثانياً : والتحليل والتحريم – أي التشريع – بغير ما أنزل الله ، أو قبوله من عند غير الله .

---

[1] – الموافقات للشاطبي : **1 / 175** .

الفصل الثاني: عقيدة الجاهلية الأولى في باب الحكم والتشريع

يجدر بنا ونحن نتكلم عن المشرعين المبدلين لملة أبينا إبراهيم عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والتسليم ، أن نلقي الضوء على معنى [الطاغوت] حتى لا يلتبس الأمر ويُظن أن الطاغوت هو الشيطان فقط ! خاصة ونحن بصدد البحث والتأمل في عقائد الجاهلية الأولى ، و لكي يسهل علينا كشف ومعرفة الأصنام والطواغيت المشرعين المبدلين في هذه الجاهلية المعاصرة .

قال تعالى في محكم التنزيل : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ . [النحل : 36]

و قال سبحانه : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ . [البقرة : 256]. و قال عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى . . . ﴾ . [الزمر : 17] .

فالطاغوت هو : [كل ما تجاوز به العبد حده من معبود ، أو متبوع ، أو مطاع ، فطاغوت كل قوم من يتحاكمون إليه غير الله و رسوله ، أو يعبدونه من دون الله ، أو يتبعونه – على غير بصيرة من الله ، أو يطيعونه فيما لا يعلمون أنه طاعة لله] .[1]

و يقول شيخ المفسرين : (والصواب من القول عندي أنه كل ذي طغيان على الله فعُبد من دونه ، إما رغبة منه لمن عبده ، وإما بطاعة ممن عبّده له إنساناً كان ذلك المعبود أو شيطاناً ، أو وثناً ، أو صنماً أو كائناً من كان من شيء ...] .[2]

فالمراد بالطاغوت كل فرد أو طائفة أو إدارة تبغي وتتمرد على الله ، و تتجاوز حدود العبودية ، و تدعي لنفسها الألوهية والربوبية ، ثم تنفذ حكمها في أرضه ، و تحمل عباده بالإكراه أو بالإغراء ،**أو بالتعليم الفاسد** .

فاستسلام المرء لمثل تلك السلطة و تلك الإمامة ، والزعامة ، وتُعبّده لها ثم طاعته أياها – كل ذلك منه عبادة – ولا شك – للطاغوت . 3

ويقول الشيخ محمد حامد الفقي :(والذي يستخلص من كلام السلف – رضى الله عنهم – أن الطاغوت كل ما صرف العبد وصده عن عبادة الله ، وإخلاص الدين والطاعة لله ورسوله ، سواء في ذلك الشيطان من الجن والشيطان من الإنس ، والأشجار والأحجار وغيرها ، ويدخل في ذلك بلا شك الحكم بالقوانين الأجنبية عن الإسلام وشرائعه ، وغيرها من كل ما وضعه الإنسان ليحكم في الدماء والفروج والأموال ، وليبطل بها شرائع الله ، من إقامة الحدود وتحريم الربا والزنا وغير ذلك مما أخذت هذه القوانين تحللها وتحميها بنفوذها ومنفذيها ، والقوانين نفسها طواغيت ، وواضعوها ومروجوها طواغيت ، وأمثالها كل كتاب وضعه العقل البشري ليعارض به الحق الذي جاء به رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إما قصدا أو عن غير قصد من واضعه ،فهو طاغوت) .[4]

---

[1] – **أعلام الموقعين ، للعلامة ابن القيم الجوزية : 1 / 50 .**

[2] – **أبو جعفر بن جرير الطبري ، في تفسيره للطاغوت : 13/3 .**

[3] – **راجع المصطلحات الأربعة للأستاذ أبي الأعلى المودودي 54 : 69 .**

[4] – **فتح المجيد 282 هامش .**

أولاً : **الطواغيت المشرعون عند العرب** :

كثير من الناس يظنون أن مواجهة الرسول – صلى الله عليه وسلم – في بداية الدعوة كانت مع الطواغيت الأموات ، و لم يكن هناك طواغيت أحياء مشرعين مبدلين لدين أبينا إبراهيم ، ولهذا سوف نذكر – بإذن الله – بعض الأمثلة من أولئك الطواغيت الأحياء المشرعين المحللين لما حرم الله ، المحرمين لما أحل الله سبحانه ، حتى تنكشف الغمة فيمن انتسب لهذه الملة وهو يشرع شرائع تُخرج فاعلها من الملة ، و هذا على سبيل البيان والمثال ، لا على سبيل الحصر والإجمال ، كما يقال : بالمثال يتضح المقال .

ذكر ابن هشام في كتاب السيرة : (إن عمرو بن لحي(*)خرج إلى مآرب من أرض البلقاء وبها يومئذ العماليق ، فرآهم يعبدون الأصنام ، فسألهم عنها ، فأجابوه قائلين : هذه الأصنام نعبدها نستمطرها فتمطرنا ، و نستنصرها فتنصرنا ، فقال لهم : أفلا

(*) – قال رسول الله – *صلى الله عليه وسلم* – : (رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار لأنه أول من غير دين إسماعيل ، فنصب الأوثان وسيب السائبة ، وبحر البحيرة ، ووصل الوصيلة ، وحمى الحامي) . قلت : هذا وصف وحكم رسول الله – *صلى الله عليه وسلم* – لهذا الطاغوت الذي أتى بصنم واحد ، وحرم للناس بعض الأنعام التي أحلها الله سبحانه وتعالى لعباده ، بأنه طاغوت مبدل لملة الإسلام !! فكيف بهؤلاء الطواغيت المعاصرين الذين أتوا بكل الأصنام ، صنم الوطنية ، وصنم القومية ، وصنم الاشتراكية ، وصنم العروبة ، وصنم الرأسمالية ، وصنم الديموقراطية ، وصنم القوانين الوضعية التي أحلت للناس ما حرم الله عليهم ، وحرمت للناس ما أحل الله لهم ! أيقال عنهم بعد هذا هم في حالة كفر دون كفر ؟! و قد وصف رسول الله – صلى الله عليه وسلم – هذا الطاغوت بأنه بدل وغير دين إبراهيم وإسماعيل – عليهما السلام – ؟! أفنجعل المسلمين كالمجرمين ! مالكم كيف تحكمون ؟!

وهذا فيه رد على شبهة المدافعين عن هؤلاء الكفرة الفجرة من حكام العرب والعجم المعطلين لشريعة جبار السموات والأرض ، و على من يقول : إن هؤلاء الحكام مسلمين لأنهم لم يبدلوا الشريعة ! بل هم جاءوا إلى سدة الحكم فوجدوا القوانين الوضعية قد حلت محل الشريعة !

فنقول وبالله التوفيق ، ونحن نعلم أنه يضيق صدر بعض ذوي الأذواق الرقيقة بما نقول ، ولكن الحق أحق أن يقال وأن يُتبع ، والحق أحب إلينا من هؤلاء : فعلم بأن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كفر من بدل شريعة ابراهيم ، ومن كان يطبق الشريعة المبدلة وإن لم يباشر عملية التبديل بنفسه ، لأن عمر بن لحي قد بدل شريعة ابراهيم قبل الرسالة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم منذ مائتين عام أو أكثر ، فلما بُعث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فوجد أبو جهل ، وعمرو بن أمية ، والعاص ابن وائل وغيرهم من السادة والزعماء ، أنهم على نهج عمرو بن لحي سائرون ، وعن نهج الخليل عليه السلام مفارقون ، فكفرهم لأنهم لتحليل وتحريم عمرو بن لحي منفذون ، ولشريعة إبراهيم عليه السلام معطلون ، وإن كانوا هم لم يباشروا عملية التبديل بأنفسهم !!!

وتأمل معي قول العلامة ابن كثير في تكفيره لجنكزخان الذي وضع الياسق ، وتكفير من صار وسار على نهجه وإن لم يباشر عملية التبديل . قال : (... وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم جنكزخان الذي وضع لهم الياسق وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام قد اقتبسها من شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها ، وفيها كثير من أحكام أخذها من مجرد نظره وهواه فصارت في بنيه شرعاً متبعاً – فتأمل قوله فصارت في بنيه ، أي لم يباشروا هم عملية التبديل والوضع ، وإنما الذي باشر هذه العملية هو جنكزخان – يقدمونه على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فمن فعل ذلك منهم فهو كافر يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله فلا يُحكّم سواه في قليل ولا كثير) . " تفسير القرآن العظيم لأبن كثير : 67/2 "

عطوني منها صنماً فأسير به إلى أرض العرب فيعبدونه ؟! فأعطوه صنماً يقال له هبل ، فقدم به مكة فنصبه وأمر الناس بعبادته وتعظيمه) .[1] وفي رواية أخرى يقول : (جعلت العرب عمرو بن لحي رباً لا يبتدع لهم بدعة إلا اتخذوها شريعة ...) .

وذكر في موضع أخر :(أن قصي بن كعب بن لؤي أصاب ملكاً أطاع له به قومه ، فكانت إليه الحجابة ، والسقاية ، والرفادة ، والندوة ، واللواء ، فحاز شرف مكة كله ، فكان أمره في قومه من قريش في حياته ، وبعد موته كالدين المتبع لا يُعمل بغيره ...) .

وكذلك جُنادة بن عوف بن أمية الكناني : (كان يوافي الموسم في كل عام ، وكان يكنى أبا ثمامة ، فينادي : ألا إن أبا ثمامة يجاب ولا يعاب ، ألا إن صفر العام الأول حلال فيحل الناس ، فيحرم صفر عاماً ويحرم المحرم عاماً) .[2]

وكذلك مالك بن نضلة الجشمي قبل إسلامه ، وقبيلة غفار كذلك ممن يحلون الشهر الحرام ، ويحرمون ما أحل الله ، وهذا النوع من التحليل والتحريم اسمه النسيء ، وهو المذكور في كتاب الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ .[التوبة : 37] .

ثانيا : نماذج من التشريعات التي شرعوها في الجاهلية الأولى :

1 ⇦ ﴿ وَجَعَلُواْ لِلّهِ مِمِّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالأَنْعَامِ نَصِيباً فَقَالُواْ هَـذَا لِلّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَـذَا لِشُرَكَآئِنَا ﴾ [الأنعام : 136] .

2 ⇦ ﴿ وَقَالُواْ هَـذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لاَّ يَطْعَمُهَا إِلاَّ مَن نّشَاء ﴾ [الأنعام : 138] .

3 ⇦ ﴿ أَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لاَّ يَذْكُرُونَ اسْمَ اللّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاء عَلَيْهِ ﴾ [الأنعام : 138].

4 ⇦ ﴿ وَقَالُواْ مَا فِي بُطُونِ هَـذِهِ الأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاء ﴾ [الأنعام]

5 ⇦ سيبوا السوائب : والسائبة هي الناقة التي تسيب بنذرها لآلهتهم فترعى حيث شاءت ، ولا يُحمل عليها شيء ، ولا يجز صوفها ، ولا يحلب لبنها إلا لضيف . وعن أبي روق والسدي : كان الرجل منهم إذا قضيت حاجته سيب من ماله ناقة أو غيرها لطواغيتهم وأوثانهم .

6 ⇦ وبحروا البحائر: والبحيرة هي الناقة التي يبحرون أذنها أي يشقونها شقاً واسعاً ، وكانوا يفعلون بها ذلك إذا نتجت خمسة أبطن وكان الخامس أنثى .

7 ⇦ ووصلوا الوصائل : والوصيلة هي الشاة التي تصل أنثى بأنثى في النتاج .

وفي رواية أخرى [... وجعله شريعة لقومه ، فلما مات التزم أولاده من بعده واتباعهم حكم الياسق كالتزام أول المسلمين حكم القرآن ، وجعلوا ذلك ديناً لم يعرف عن أحد مخالفته بوجه) . فتأمل في حكمه على من فعل وصار على نهج جنكزخان في قليل أو كثير فهو كافر ، ولا أدري ما هو المانع من إعطاء النظير حكم نظيره ، وإجراء الحكم مع علته ؟!!

[1] – **سيرة ابن هشام : 79/1 .**

[2] – **صحيح السيرة : 1 / 96 .**

8 ⇦ وحاموا الحمائم : والحمي هو فحل الضراب أي التلقيح ، قيل إذا أتم ضراب عشرة أبطن قالوا : حمى ظهره ، وتركوه أي للطواغيت ، لا يحملون عليه شيئاً .[1]

قال تعالى في محكم التنـــزيل رداً على هؤلاء الطواغيت

: ﴿مَا جَعَلَ اللّهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلاَ سَآئِبَةٍ وَلاَ وَصِيلَةٍ وَلاَ حَامٍ وَلَـكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة :103] .

أجل فقد زين هؤلاء الطواغيت المشرعين من سادة وزعماء للناس أن يجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً ، وأن يقتلوا أولادهم خشية الإملاق ، وأن يقتلوا بناتهم خشية العار ، فأطاعوهم في ذلك ، قال تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلاَدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُواْ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ! ﴾[الأنعام:137] ووبخهم الله سبحانه وتعالى على هذه التشريعات التي هي من حقه سبحانه ، فقال سبحانه :﴿ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَـذَا حَلاَلٌ وَهَـذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ﴾ [النحل : 116] .

فمن ادعى لنفسه هذا الحق ، حق التشريع ، حق التحليل والتحريم ، حق إنشاء الخطاب المتعلق بأفعال البشر على سبيل التكليف أو الوضع فقد جعل من نفسه نداً لله سبحانه ، وخرج من الملة ، و إن زعم أنه مسلماً !! قال تعالى : ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى : 21] ، و قال عز وجل : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام : 121] .

ثالثا : التحاكم عند العرب :

التحاكم معناه : هو اتخاذ الخصمين حاكماً برضاهما لفصل خصومتهما ودعواهما .[2]

من الطبيعي أن منازعات كثيرة تقع بين أفراد القبيلة الواحدة ، وأحياناً بين قبيلتين وربما أكثر ، ففي مثل هذه الحالات كلنا نتساءل طالما أنه ليس هناك حكومة لها دستور وجيوش وشرطة ومخابرات وقضاة ، فما هي الجهة الصالحة إذاً لحل المشكلات وفض المنازعات ؟ .حتماً كانت هناك قواعد للتحاكم أو للتحكيم بين الأطراف المتنازعة ، وبالتالي لابد من وجود حُكام أو محكمّين ، وهؤلاء يعتبرون من جنس القضاة ، ورؤساء الدول ، ورؤساء البرلمان ومن على شاكلتهم في عصرنا الحاضر ، وهم بلا شك فصيلة من فصائل الطاغوت الذي نحن مأمورون بالكفر به،قال تعالى:﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ﴾ ، وقال جل وعلا :﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾

[1] – تفسير المنار للشيخ محمد رشيد رضا 7 / 203 .

[2] – راجع القاموس الفقهي لغة واصطلاحا . لسعيد أبو حبيب : 96 .

وقال عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى. . . ﴾ . [الزمر : 17] ، فتأمل ! .

جاء في كتاب الأغاني : أن [أكثم بن صيفي[1] كان قاضي العرب] وهذا يعني أن العرب كانت ترتضي قضاءه وتعترف به قاضياً صالحاً للقضاء في كل مكان من الجزيرة ، وكذلك قالوا : في عامر بن الظرب أنه كان من حكماء العرب ، لا تعدل العرب بفهمه فهماً ، ولا بحكمه حكماً . وكانت قريش من عاداها توزيع المسؤوليات والإختصاصات بين الأسر الكبيرة ، بحيث تُخص كل أسرة بنوع من المسؤولية تعتبر المرجع فيه ، وكان " بنوهم " هم أصحاب الحُكم والقضاء في قريش ، وكان القريشيون يرجعون إليهم في خلافاهم ومنازعاهم .وممن إشتهر بالقضاء – القضاة من جنس الطاغوت – قبل الإسلام هم : حاجب بن زرارة ، الأقرع بن حابس[2]، وربيعة بن مخاشن[3]، وضمرة بن ضمرة[4]، وغيلان بن سلمة[5]، وعبد المطلب وأبو طالب[6]، والعاص بن وائل[7]، والعلاء بن حارثة[8]، وربيعة بن حذار لبني أسد ، ويعمر بن الشداخ[9]، وسلمى بن نوفل لبني كنانة[10].وأيا كان الأمرين هذا أو ذاك ، فالثابت أنه كان للعرب قضاة أو حكام يقضون بينهم ، وأن من هؤلاء القضاة من كان محلياً يقضي بين أفراد قومه فقط ، ومنهم من كان دولياً يقضي بين العرب جميعهم ، وكان العرب يقبلون حكمه[11].

أما طريقة الحكم :

فكان لكل قبيلة مجلس بمثابة – البرلمان في عصرنا الحاضر– وطريقة الحكم في هذه المجالس التشريعية ، هو أن يحكم الملأ على حسب ما يرون من المصلحة أو على هواهم ، وليس من الضروري أن يجتمع الملأ في النادي ليتفقوا على ما يجب فعله ، بل قد يفصل أحدهم في أمر ما في النادي أو السوق أو في بيته ، ثم لا يجد من يخالفه من رفاقه لأهم كلهم يسلكون هذا السبيل .

---

[1] – راجع القاموس الفقهي لغة واصطلاحا .لسيد أبو حبيب :**96** .

[2] – الأقرع بن حابس : كانت العرب تتنافر إليه ليحكم بينهم .

[3] – ربيعة بن مخاش : من حكام تميم في الجاهلية وكان في المواسم يجلس على سرير من خشب في قبة من خشب فسمى ذا الأعواد ، وكان أبوه مخاش قبله حكماً .

[4] – ضمرة بن ضمرة : من كبار رجال بني تميم في الجاهلية ، وكان أحد حكامهم .

[5] – غيلان بن سلمة : من أشراف ثقيف ، كان يجلس في المواسم فيحكم بين الناس يوماً وينشد شعره يوماً .

[6] – أبو طالب : هو عبد مناف بن عبد المطلب ، كان من حكام قريش وساداها .

[7] – العاص بن وائل : وهو من بني سهم وكان على رأسهم في حروب الفجار ، من حكام قريش في الجاهلية .

[8] – العلاء بن حارثة الثقفي : حليف بني زهرة ، وأحد محكميهم ، وهو من المؤلفة قلوبهم .

[9] – يعمر بن الشداخ : سمى الشداخ ، لشدخه الدماء بين قريش وخزاعة ، وكانت قاتلتهم وأرادت إخراجهم من مكة فتراضى الفريقان بحكم يعمر ، فحكم بأن كل دم أصاب قريشاً من خزاعة موضوع ، وكل ما أصاب خزاعة من قريش ففيه الدية .

[10] – سلمى بن نوفل : من سادات كنانة وحكامهم ، وفيه قال الشاعر :

بل السيد المذكور سلمى بن نوفل   يسود أقواماً وليسوا بسادة

[11] – راجع أسواق العرب: **101 – 104** .

والذين يقضون في هذه المجالس التشريعية هم السادة والكبراء — وهم الطواغيت الأحياء ، كما هو الحال في الجاهلية المعاصرة – أصحاب النفوذ المادي والمعنوي ، والذين كان الناس عادة يطيعونهم ويعملون برأيهم إحتراماً أو خوفاً منهم ، أو انسياقاً مع منفعة عاجلة عارضة ! .

الفصل الثالث :عقيدة الجاهلية الأولى في باب الولاء والبراء

تعريف الولاء بالمعنى الإصطلاحي :

الولاية هي النصرة والمحبة والإكرام ، والإحترام ، والكون مع المحبوبين ظاهراً وباطناً .

تعريف البراء بالمعنى الإصطلاحي :

هو البعد والخلاص ، والعداوة بعد الإعذار الإنذار .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (الولاية : ضد العداوة ، وأصل الولاية : المحبة والقرب ، و أصل العداوة : البغض و البعد) .[1]

أما ما كان عليه أهل الجاهلية الأولى في قضية الولاء والبراء ، فهو كالآتي : لا يخفى أن المجتمع الجاهلي كان مؤلف من مجموعة قبائل ولكل قبيلة سيد كالملك في مملكته ، وهو المرجع المسؤول عن أتباعه في السلم والحرب ، يقصده أصحاب الحاجات من أبناء القبيلة ، وهو الرئيس الفعلي المدبر لشؤون قبيلته ، وكان من أبرز سمات من يكون رئيساً للقبيلة ، الشجاعة ، والكرم ، والخلق ، والنجدة ، والعفة ، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة .(*)

فإذا نظرنا إلى المجتمع الجاهلي وجدنا أن عماده القبيلة ، بها يحتمي العربي للدفاع عن ماله ونفسه ، والرابط الذي يجمع بين أفراد القبيلة ويربط شملها هو " الدم " أي النسب ، فالقبيلة هي الحكومة الوحيدة التي يفهمها الإعرابي ، والتي ينضوي في ظلها وينفذ قراراتها دون إعتراض ، وتستوفي القبيلة كافة مقومات الدولة سوى الأرض المعينة الحدود ، وهكذا كان يتصور العربي الجاهلي الدولة على أنها القبيلة ، فيُكَرِس ولاءه لها ولا ولاء يُكَرِسَهُ لغير القبيلة .

ولكن لم يكن لها دستور مكتوب ، ولا قوانين مقننة ، اللهم إلا تقاليد وأعراف متوارثة راسخة ، فالتزم القوم بها إلتزاماً دقيقاً ، وجعلوها كالدين الذي يدينون به في سائر حياتهم اليومية وإن عارضت الحق ، كما قال أحدهم :

وما أنا إلا من غزية إن غوت*** غويت وإن ترشد غزية أرشد !!

وهكذا تذبذب وتشتت الولاء والبراء عند الجاهلي ، فأصبح للقبيلة نصيب ، وللوطن نصيب ، وللأصنام نصيب ، وللأهواء نصيب ، وللسادة والكبراء نصيب ، وللأعراف والتقاليد نصيب ، وأصبح يناظل ويقاتل ويكره ويحب ، ويقرب ويبعد ، على هذه المفاهيم السقيمة في الولاء والبراء .

وإذا كنت متوقفاً في تصوير حال المشركين في الجاهلية الأولى بالنسبة لعقائدهم وأعمالهم ، فأنظر إلى حال العوام والجهلة من أهل هذه الجاهلية المعاصرة ، فسوف ترى بأم عينيك بما لاشك فيه الجاهلية الأولى رأي العين ...عندئذ تقول سبحان الله ! ما أشبه الليلة بالبارحة !!! .

---

[1] – **راجع كتاب الولاء والبراء للدكتور / محمد سعيد القحطاني :93 .**

(*) – تأمل أخلاق وسمات رؤساء الدول في هذه الجاهلية المعاصرة .... التعليق للقاريء !!!

الباب الثاني عقائد الجاهلية المعاصرة

الفصل الأول : عقيدة الجاهلية المعاصرة في باب النسك

أولاً : الأصنام والأوثان في الجاهلية المعاصرة :

ليس بالضروري أن تتمثل الأصنام في تلك الصور الأولية الساذجة من حجر أو خشب منحوتة على هيئة رجل ، إنما يكون الصنم قبراً ، أو قبة ، أو طريقة منحرفة عن دين الإسلام ، أو مذهباً مخالفاً لعقيدة المسلمين ، ثم تصرف لهذه الأصنام أنواع من العبادة التي لا تكون أصلاً إلا لله سبحانه وتعالى .

يقول العلامة عبد الرحمن السعدي – رحمه الله – (... الوثن أسم جمع لكل ما عبد من دون الله ، لا فرق بين الأشجار والأحجار والأبنية ، ولا بين الأنبياء والصالحين والطالحين في هذا الموضع ، وهو لعبادة فإنها حق الله وحده ،فمن دعا غير الله ، أو عبده فقد اتخذه وثناً وخرج بذلك عن الدين ، و لم ينفعه إنتسابه إلى الإسلام ، فكم إنتسب إلى الإسلام من مشرك وملحد ، وكافر ، ومنافق ، والعبرة بروح الدين وحقيقته لا بمجرد الأسامي والألفاظ التي لا حقيقة لها).[1]

يقول الشيخ سليمان ابن عبد الله بن شيخ الإسلام النجدي محمد بن عبد الوهاب – رحمهم الله تعالى – تحت شرحه لباب [ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثاناً تعبد من دون الله] : (... الثاني : أن الغلو فيها يؤول إلى عبادتها . الثالث : أنها إذا عُبدت سميت أوثاناً ولو كانت قبور الصالحين . الرابع : .... والأوثان هي المعبودات التي لا صورة لها ، كالقبور والأشجار والعمد والحيطان والأحجار ونحوها ، وقد تقدم بيان ذلك . وقيل : الوثن هو الصنم ، والصنم هو الوثن ، وهذا غير صحيح إلا مع التجريد ، فأحدهما قد يعني به الآخر ، وأما مع الإقتران ، فيفسر كل واحد بمعناه .) .[2]

ولقد ذكرنا فيما سبق الأصنام التي كانت تعبد في الجاهلية الأولى ، وعرفنا أن أصلها كانوا رجالاً صالحين ماتوا فعكفوا على قبورهم ... الخ .

فنحاول في هذا الفصل ذكر بعض من الأوثان والأصنام التي تعبد اليوم ، على سبيل المثال لا على سبيل الحصر والإجمال ، حتى تُجتنب ويعبد سبحانه وتعالى وحده لاشريك له ، ألا له الخلق والأمر تبارك الله رب العالمين ؟!

أشهر الأصنام في الجاهلية المعاصرة

1⇦ في مصر : قبر[السيد] البدوي ، قبر [السيدة]زينب ، قبر الإمام الشافعي ، قبر [السيدة] نفيسة ، قبر الحسين. الخ

2⇦ في السودان : قبر [السيد] الحسن ، قبر الست مريم ، قبر الشيخ فرح ود تكتوك ، قبر الشيخ أبو جنـــزير ، قبر [السيد] هاشم ... الخ .

3⇦ في ليبيا : قبر [سيدي] عبد السلام الأسمر ، قبر [سيدي] رافع ، قبر [سيدي] مرعي ، قبر [سيدي] سعد ، قبر رويفع الأنصاري ... الخ .

---

[1] – راجع القول السديد في مقاصد التوحيد . للعلامة عبد الرحمن السعدي 71 :72 باختصار .

[2] – تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد : 338 . طبعة المكتب الإسلامي . الطبعة السادسة .

4⇦ في سوريا : قبر نبي الله زكريا عليه السلام ، قبر نبي الله يحي عليه السلام ، قبر [السيدة] زينب ، قبر خالد بن الوليد ، الخ .

5⇦ في العراق: قبر علي بن أبي طالب ، قبر عبد القادر الجيلاني ، قبر أحمد الرفاعي ، قبر الحسين ، قبر أبو حنيفة الخ .

7⇦ في أفغانستان: قبر عبد الأنصاري ، قبر مهتر لام ، قبر علي بن أبي طالب ! قبة موي مبارك " أي شعرة الرسول"

8⇦ باكستان : قبر بير بابا ، كوتا قبر ، بري إمام ، قبر داتا دربار ، قبر سلطان باهو .

وحاصل الأمر : أن ما بين القبر والقبر ، قبر ثالث في هذه الدول !

وهكذا سائر الدول المسماة بالإسلامية ، ماعدا أرض الحجاز فإنها لا يوجد فيها هذه الأصنام من القبور والأضرحة ، لكن يوجد فيها أصنام من نوع آخر وهو أخطر ، وسوف نتكلم عنها في الفصول القادمة إن شاء الله تعالى .

ثانياً : **عقيدة القوم في هذه الأوثان** :

أ – إعتقادهم في الأنبياء والمشايخ أنهم يعلمون الغيب :

والدليل على ذلك ، فقد جاء في الجواهر من كتاب التجانية ما يأتي :

[... ومن كماله رضي الله عنه – أحمد التجاني – نفوذ بصيرته الربانية ، وفراسته النورانية التي ظهر مقتضاها في معرفة أحوال الأصحاب وفي غيرها من إظهار مضمرات وأخبار بمغيبات ، وعلم بعواقب الحاجات ، وما يترتب عليها من المصالح والآفات وغير ذلك من الأمور الواقعات] .[1]

وجاء في كتابهم الثاني ما يلي:[.. و ينبغي على المريد أن يعتقد في شيخه أنه يرى أحواله كلها كما يرى الأشياء في الزجاجة] .[2]

وجاء في كتابهم الثالث ما يلي : [... وأما مكاشفته رضي الله عنه ، بمعنى إخباره بالأمر قبل وقوعه فيقع وفق ما أخبر به ، فلا يكاد ينحصر ما حدث به الثقات عنه رضي الله عنه ... ومن إخباره بالغيب عن طريق كشفه رضي الله عنه إخباره بأمور لم تقع إلا بعد وفاته إما بالتصريح أو بالتلويح] .[3]

وجاء عن بعض مشايخ الرفاعية ما يلي : [... أما سيدي حمزة فرجل عظيم المنقبة عليُّ المرتبة ، من كان له حاجــة فليقصده يوم الأربعاء ، فإنه يحــضر ديوان الربوبية ويقضي الحوائج !!] .[4]

وعنهم أيضاً : [... وأما سيدي الشيخ منصور فإنه لم يزل في السماء مثل الدلو في حوض البئر ، له صعود ونزول ، يقضي حوائج الناس وحوائج ذريته وأصحابه إلى يوم القيامة !] .[5]

وعنهم أيضاً : [أما الشيخ بهاء الدين الرفاعي فقد كان يتكلم على خواطر أصحابه ومريديه كما في صدورهم] .

وجاء في كتاب البريلولية – وهي أكبر طرق الصوفية في باكستان والهند وأفغانستان – وهو منادياً للجيلاني : [أيا الغوث الأعظم أنت مطلع على الصغير والكبير ، وأنت تعلم ما يختلج في الصدور] .[1]

---

[1] – **الجواهر : 63/1 .**

[2] – **رماح حزب الرحيم في نحور حزب الرجيم : 28/1 .**

[3] – **بغية المستفيد : 249 .**

[4] – **من كتاب الرفاعية المسمى بقلادة الجواهر :199 .**

[5] – **خزانة الإمداد في إظهار الغوث الكبير السجاد مولانا عز الدين أحمد الصياد : 171 .**

وجاء عنهم أيضاً : [إن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يعلم أحوال جميع الموجودات والمخلوقات ولا تخفى عليه خافية] .[2]

ب – اتخاذهم قبور الأنبياء والمشايخ زلفى إلى الله :

جاء عن الطريقة الرفاعية : [أن – أحمد الرفاعي – مجيب الدعاوي وأمان الخائفين ، والمتحكم في ذرات الكون] .[3]

وأنه – أي أحمد الرفاعي – : [ملجأنا وملاذنا ، ومفزعنا ، وولي نعمتنا ، وأنه كشّاف المدلهمات ، والكروب ، وأن التمسك بأذياله من أسباب النجاة ، فبه يدفع الله البلاء ، وبه يُمطر السماء ، وبه يرحم الخلق ، وبه تخضر الأرض ، وبه يدر الضرع ، وبه تنــزل البركات ، وبه ترفع الدرجات] .[4]

وجاء عنهم أيضاً :

يارفاعي وقعت في أعتابك ... فتدارك عبداً يلوذ ببابك

يارفاعي يا غوث كل البرايا ... لا تضيع طفلا الرجا بك

أنت غوث الوجود مفتاح كنز ... الوجود والخير سمح من ميزانك

أنت باب الرسول من غير شك ... وأتينا نرجوا العطاء من بابك

وأنا عبدك الذي باعتقاد ... علقت رضاه في أثوابك

وتذكر تشريفي بانتسابك ... فتحرك بهمة وأغثني

يارفاعي وقعت في أعتابك ... رضي الله عنك أدرك فإني [5]

وجاء عنهم أيضاً :

الأحمديون للإسلام أركان وفوا ... العهود وأشعاف الحمى صانوا

بهم أشد على الأخطار مقتحماً ... لا السم سم ولا النيران نيران

بهم تفرج عن ذي النون غمته ... وفاز نوح و لم يمسه طوفـــان

عش طيب الأمن ما يستجير بهم فما عليك لصرف الدهر عدوان

ذاك الكبير أبو العباس أحمدهم له على ملكوت الله إيوان

هذا أبو العلمين ال....حجتنا ... في يوم لا يعرف الخلان[6]

قال تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ . [يونس : 66] .

وجاء عنهم أيضاً :

---

[1] – باغ فروس ، لأيوب رضوي البريلوي : **40** .

[2] – تسكين الخواطر في مسألة الحاضر والناظر ، لأحمد سعيد الكاظمي بريلوي : **65** .

[3] – قلادة الجواهر : **247** .

[4] – الفخر المخلد :**3** ، القواعد المرعية : **38** .

[5] – روضة الناظرين : **110** .

[6] – قلادة الجواهر : **233 – 234** .

لك ياغوثاه تصرف الزمان   حيث أنت المرتجى في كل آن

أنت في بابك محراب الأمان   فتداركني وأصلح سيبي وأغث إنني في تعب[1]

سبحان الله ! ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ شَيْئًا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ . [النحل :73] .

وجاء عنهم أيضاً :

الله والنبي وهذا الغوث   حصناً عن الجبال الرواسي

ناداه لن تراع وأبشر إذا ما   قلت غوثـــاه يا أبا العباس

وأنت أرحم من لاذ المسيئ به   وخير من يرتجى إن جدت الكرب.[2]

وجاء عنهم أيضاً :

من لاذ بينا اكتفى عن غيرنا أبداً   وجاء في ركبنا بالأمن من ندم

فالجأ بأعتاب عزتي والتمس مددي   وطف ببابي وقف مستمطراً نعمي

ولازم الذل في شطيئ مترلنا   تنجو بهمتنا من حالة العدم .[3]

قال تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ . [الإسراء : 56] .

وجاء عنهم أيضاً :

لذ بباب الجليل الرفاعـــي   ولك الأمن من ملم الدواعي

وتململ برحبه فحماه حرم   صل قاطع ال نقطـــــاع[4]

وجاء عن البريلوية : [إن لله عباداً اختصهم بحوائج الناس يفزعون إليهم بحوائجهم] .[5]

قال تعالى : ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ . [المائدة : 67] .

وجاء عنهم أيضاً : [إن الإستعانة والإستغاثة بغير الله مشروع ومرغوب ، ولا ينكره إلا مكابر أو معاند] .[6]

ويقول في كتاب الأمن و العلى :

ناد علياً مظهر العجائب   تجده عوناً لك في النوائب

كل هــــم وغم سينجلي   بولايتك يا علي يا علي .[1]

---

[1] – ديوان الفيض المحمدي .

[2] – الأمن والعلى ، للبريلوي :**29** .

[3] – رسالة حياة الموات ، للبريلوي : **300/4** .

[4] – الأمن والعلى :**13** .

[5] – راجع : بركات الإستمداد ، للبريلوي ، المندرج في [رسائل رضوية] وأيضاً [فتاوى أفريقية] ، للبريلوي ص **62** – ... وجاء الحق ، لأحمد بار :**200** .

[6] – جاء الحق ، لمفتي البريلوية ، أحمد بار : **200** .

وعنهم أيضاً أهم يقولون : أن الشيخ عبد القادر الجيلاني قال : [من استغاث بي في كربة كشفت عنه ، ومن ناداني في كربة كشفت عنه ، ومن ناداني باسمي في شدة فرجت عنه ، ومن توسل بي إلى الله في حاجة قضيت حاجته] .[2]

وهذا مشرك أخر يستغيث بالغوث الجيلاني فيقول :

أيدركني ضيم و أنت ذخيرتي   وأُظلم في الدنيا وأنت نصيري

وعار على حامى الحمى وهو منجدي   إذا ضاع في البيداء عقال بعيري .[3]

والغوث ! الآخر أحمد زروق يقول في قصيدته :

أنا لمريـــدي جامع لشتاتــه   إذا ما سطا جور الزمان بنكبة

وإن كنت في ضيق وكرب و وحشة   فناديا بيا زروق آت بسرعة .

قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ * إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ . [فاطر : 13-14].

وعن السيد البدوي قالوا : أنه قال :[من كانت حاجته فليأت إلى قبري ويطلب حاجته أقضي حاجته] .[4]

ومشرك آخر يقول : [إن الشيخ عبد القادر متصرف في العالم ، مأذون له ومختار ، وهو المدبر لأمور العالم ويا غوثي أنت المحي وأنت المميت ، وأن النبي هو القاسم وأنت الموصل شيئاً لله الشيخ عبد القادر !] .

وآخرون قالوا : [اللي ما عنده عقيدة - أي في أصحاب القبور - لا زرع ولا حصيدة ، واللي عنده فيهم عقيدة ، ربحه في إيده ، شيئاً لله يا سيدي عبد السلام الأسمر] !!! .

وقال مشرك آخر :

ناد على الأربعة يلي أنت لهم محتاج   أربع سلاطين أماري لابسين التـــاج

أحمد و يا أحمد[5] نظرة يا أبا فراج   دسوقي وجيلاني نظرة يا ساكن بغداد

أنا لاموني العوازل لقول سر كلام راح فين   أنا لهم على الدبوس و قول مـــــدد مـــــدد يا أبا العلـــــمـــــين .

وجاء عن البحر الفهامة ، علامة زمانه ، الشيخ الشعراني ! في طبقاته عن أحمد البدوي أنه قال : [كان سيدي عبد العزيز إذا سئل عن سيدي أحمد رضي الله عنه يقول : هو بحر لا يدرك له قرار ، وأخباره ومجيئه بالأسرى من بلاد الأفرنج ، وإغاثة الناس من قطاع الطريق ، وحيلولته بينهم وبين من استنجد به لا يحويها الدفاتر رضي الله عنه ! .

---

[1] - **حياة الموات : 300/4** .

[2] - **مجموعة رسائل رضوية ، للبريلوي :181/1** .

[3] - **راجع كتاب حدائق بخشش ، للبريلوي ، ص 26- 125- 126** .

[4] - **راجع كتاب حدائق بخشش ، للبريلوي ص26- 125- 126** .

[5] - **يقصدون بالأول أحمد الرفاعي ، وبالثاني أحمد البدوي** .

قلت – يعني الشعراني – : وقد شاهدت أنا بعيني سنة خمس وأربعون وتسعمائة أسيراً على منارة عبد العال رضي الله عنه مقيداً مغلولاً وهو مخبط العقل فسألته عن ذلك فقال : بينما أنا في بلاد الأفرنج آخر الليل توجهت إلى سيدي أحمد فإذا أنا به فأخذني وطار بي في الهواء فوضعني هنا ، فمكثت يومين ورأسه دائرة من شدة الخطفة !!] .[1]

وبعد هذا . فلا أظن القاريء ينازعني في هذا الشرك ، وأنه أشد من شرك الجاهلية الأولى ، فالمشركين في الجاهلية الأولى لا يدعون غير الله في أوقات الشدة ، أما اليوم كما مر معنا في هذه الوريقات ، وأنت خبير بما الناس فيه ، إذا اعتراهم أمر خطير ، وخطب جسيم ، في بر أو بحر دعوا من لا يضر ولا ينفع ، ولا يرى ولا يسمع ، بل لا يمر على بال أحدهم أنه لو دعا الله سبحانه وتعالى وحده ينجو من هاتيك الأهوال !! .

بالله عليك قل لي : أي الفريقين أهدى سبيلا ؟ وأي الداعين أقوم قيلا ؟ .

فأنظر هداك الله ما فعلت هذه الإعتقادات الشيطانية ؟ وأين وصل بها أهلها ؟ وإلى أين رمي بهم الشيطان ؟ وكيف اقتادهم وتسلط عليهم حتى انقادوا له ما كان يطمع في مثله ولا في بعضه من عباد الأصنام ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ! .

ولكن الأدهى والأمر هم أولئك المشايخ الذين يتأولون ويعتذرون لهؤلاء المشركين شركهم ، ويقولون لهم هذا من جنس التوسل ، وهو جائز ، بل محمود في الشريعة !!! .

ويقولون أن ما بينه القرآن من بطلان شرك المشركين خاص بهم لذواتهم ، وليس فيه حجة على من يفعل مثل فعلهم ، لأن المشركين في زمن البعث كانوا يعتقدون في الأصنام ، اعتقاداً مستقلاً عن الله ، يعتقدون فيهم القدرة على منح الخير والفلاح ، والسعادة !! .

سبحان الله ! لو كانوا يعتقدون في الأصنام ذلك لما احتاجوا إلى جعلهم شفعاء لديه سبحانه وتعالى ، وهذا معنى قوله تعالى :

﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ .[يوسف : 106] ، وقوله تعالى :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ .[الأنعام : 1].

فالمشركون لم يكونوا يعدلون غيره معه بمجرد الإعتقاد ، وإنما كانوا يعدلون به غيره في المحبة والإجلال والتعظيم .

ولا يخفى فساد هذا الرأي الذي يعتقد أن التوحيد إعتقادي فقط ، وأن الشرك في الإرادة إذا لم يتضمن شرك في الإعتقاد لا يكون شركاً ! .

وبهذا الصدد يقول العلامة ابن القيم – رحمه الله – في مدارج السالكين : [... وقد قطع الله الأسباب التي يتعلق بها المشركون جميعاً ، فقال تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ . [سبأ : 22].

فالمشرك إنما يتخذ معبوده لما يحصل له به من النفع ، والنفع لا يكون إلا ممن فيه خصلة من هذه الأربع ، إما مالك لما يريده عابده منه ، فإن لم يكن شريكاً له ، كان معيناً وظهيراً ، فإن لم يكن معيناً وظهيراً كان شفيعاً عنده ، فنفى سبحانه المراتب الأربع نفياً

---

[1] – **الطبقات الكبرى للشعراني : 1 / 162 .**

مرتباً منتقلاً من الأعلى إلى الأدنى ، فنفى الملك والشركة والمظاهرة والشفاعة التي يطلبها المشرك ، وأثبت شفاعة لا نصيب فيها لمشرك ، وهي الشفاعة بإذنه ، فكفى بهذه الآية نوراً وبرهاناً وتجريداً للتوحيد ، وقطعاً لأصول الشرك ومواده لمن عقلها ، والقرآن مملؤ من أمثالها ونظائرها] .[1]

ويقول – رحمه الله – في قصيدة له بهذا المعنى :

والشرك فهو توسل مقصوده الزلفى ... من الرب العظـيم الشأن

بعبـادة المخـلوق من حجـر ومـن ... بشر ومن قبر ومن أوثـــان

والناس في هذا ثلاث طوائف ... ما رابع أبدا بذي إمكـــان

أحد الطوائـف مشرك بإلهه ... فإذا دعاه دعا إلها ثـــان

هذا وثاني هذه الأقسام ... ذلك جاحد يدعو سوى الرحمان

هو جاحد للرب يدعـو غيره ... شركاً وتعطيلاً له قدمـــان

هذا و ثالث هذه الأقسام خير ... الخلق ذاك خلاصة الإنسان

يدعو إله الحـق لا يدعو ولا ... أحداً سواه قط في الأكوان

يدعوه في الرغبات و الرهبات ... والحالات من سر ومن إعلان .[2]

وصدق فيهم قول الحق جل وعلا : ﴿ فَلاَ تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَـؤُلاء مَا يَعْبُدُونَ إِلاَّ كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤُهُم مِّن قَبْلُ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ﴾ . [هود : 109] .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ . [المؤمنون : 17].

وقوله تبارك وتعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيراً ﴾ .[الفرقان : 55]

وقوله سبحانه : ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً ﴾ . [الفرقان : 4

وهنا قضية لابد من الوقوف عندها بالقدر الذي تتيحه هذه العجالة ، ألا وهي مسألة تكفير من أتى بناقض جلي من نواقض الإسلام ، وهي في حقيقة الأمر تعتبر من أخطر المسائل ، لأن عدم فهم التوحيد الصحيح فهماً دقيقاً وشاملاً ، وعدم فهم الشرك ، والردة ، والنفاق المخرج من الملة فهماً صحيحاً ، قد يؤدي إلى الوقوع في طرفي نقيض : إما غلو في التكفير كحال الخوارج ، أو تمييع مسألة التكفير كحال غلاة المرجئة أصحاب الورع الفاسد ! ، وهذا ما وقع فيه بعض الناس من حالة اللبس والقصور لحقيقة التوحيد أدى بهم إلى الجهل بحقيقة الكفر وما يناقض حقيقة التوحيد .

والحقيقة التي لا مناص من الإعتراف بها أن مرد هذا لأمر الجلل هما شبهتان :

الشبهة الأولى : عدم طرؤ الشرك على هذه الأمة وإن فعلت ما فعل المشركون الأولون .

---

[1] – **نقلاً عن مجموعة التوحيد :335 ، ط:دار الفكر .**

[2] – **المرجع السابق :338 .**

والشبهة الثانية :عدم صحة تنـــزيل الآيات التي نزلت في المشركين الأولين فيمن فعل فعلهم في هذا الزمان !!
أما الشبهة الأولى فيرد عليها الشيخ سليمان بن عبد الله بن الشيخ محمد بن عبد الوهاب – رحمهم الله تعالى – تحت شرح باب [ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأوثان] ضمن " كتاب التوحيد " يقول : (ش : أراد المصنف بهذه الترجمة الرد على عباد القبور ، الذين يفعلون الشرك وهم يقولون : لا إله إلا الله محمد رسول الله . فبين في هذا الباب من كلام الله وكلام رسوله — صلى الله عليه وسلم – ، ما يدل على تنوع الشرك في هذه الأمة ورجوع كثير منها إلى عبادة الأوثان ، وإن كانت طائفة منها لا تزال على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى .
...... ثم قال الشارح – رحمه الله – بعد أن شرح الآيات التي ساقها المصنف — رحمه الله — كشواهد على ترجمة الباب ، يقول عند شرحه للحديث : عن أبي سعيد أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال : (لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه . قالوا : يا رسول الله !اليهود والنصارى ؟ قال : " فمن " ؟! .) أخرجاه
يقول الشارح : ..... بل الظاهر أنه أخبر أن هذه الأمة ستفعل ما فعلته الأمم قبلها من الديانات والعادات والسياسات مطلقاً ،.... ووجه مطابقة الحديث للترجمة واضح لأن الأمم قبلنا وُجد فيها الشرك ، فكذلك يوجد في هذه الأمة كما هو الواقع .
ثم يقول تحت شرح قوله – صلى الله عليه و سلم – : (ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين ، وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان) .
يقول : وقوله : " وحتى تعبد فئام من أمتي الأوثان " ومعناه ظاهر . وهذا هو شاهد الترجمة ، ففيه الرد على من قال بخلافه من عباد القبور الذين ينكرون وقوع الشرك ، وعبادة الأوثان في هذه الأمة . وفي معنى هذا ما في " الصحيحين " عن أبي هريرة مرفوعاً : (لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات لنساء دوس على ذي الخلصة) ، قال وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية . وروى ابن حبان عن معمر قال : إن عليه الآن بيتاً مبنياً مغلقاً . وفي " صحيح مسلم " عن عائشة مرفوعاً : (لا يذهب الليل والنهار حتى تُعبد اللات والعزى) ، وقيل إن القبر المنسوب إلى ابن عباس بالطائف إنه قبر اللات ، وكانوا يعبدونه ، ويطوفون به ويقربون إليه القرابين وينذرون له النذور ويسألونه قضاء حاجتهم وتفريج كربتهم .) .[1]
وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي وهو بصدد إيراد باب (ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأصنام) ضمن " كتاب التوحيد " يقول : " مقصود هذه الترجمة الحذر من الشرك والخوف منه ، وأنه أمر واقع في هذه الأمة لا محالة ، والرد على من زعم أن من قال : لا إله إلا الله وتسمى بالإسلام أنه يبقى على إسلامه ولو فعل ما ينافيه من الإستغاثة بالقبور ودعائهم .
فإن الوثن اسم جامع لكل ما عبد من دون الله ، لا فرق بين الأشجار والأحجار والأبنية ، ولا بين الأنبياء والصالحين والطالحين في هذا الموضع ، وهو العبادة فإنها حق الله وحده ، فمن دعا غير الله ، أو عبده ، فقد اتخذه وثناً وخرج بذلك من الدين ، ولم ينفعه انتسابه إلى الإسلام ، فكم انتسب إلى الإسلام من مشرك ، وملحد ، وكافر ، ومنافق ، والعبرة بروح الدين وحقيقته لا بمجرد الأسامي والألفاظ التي لا حقيقة لها) .[2]

---

[1] – **تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد 362 وما بعدها . الطبعة السادسة . طبعة المكتب الإسلامي .**
[2] – **القول السديد في مقاصد التوحيد 71 :72 .**

أما الشبهة الثانية : وهي عدم صحة تنـــزيل الآيات التي نزلت في المشركين الأولين على من فعل فعلهم في هذا الزمان ، فيرد على هذه الشبهة العلامة أبو بطين ، فقد قال رحمه الله تعالى : (وأما قول من يقول أن الآيات التي نزلت بحكم المشركين الأولين ، فلا تتناول من فعل فعلهم ، فهذا كفر عظيم ، مع أن هذا قول ما يقوله إلا ثور مرتكس في الجهل ، فهل يقول أن الحدود المذكورة في القرآن والسنة لأناس كانوا وانقرضوا ؟ فلا يحد الزاني اليوم ، ولا تقطع يد السارق ، ونحو ذلك ، مع أن هذا قول يستحي من ذكره ، أفيقول هذا أن المخاطبين بالصلاة والزكاة وسائر شرائع الإسلام انقرضوا وبطل حكم القرآن) .[1]

ويقول الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ – رحمهم الله – ، رداً على هذه الشبهة : (أن من منع تنـــزيل القرآن ، وما دل عليه من الأحكام على الأشخاص والحوادث التي تدخل تحت العموم اللفظي ، فهو من أضل الخلق وأجهلهم بما عليه أهل الإسلام وعلمائهم قرناً بعد قرن ، وجيلاً بعد جيل ، ومن أعظم الناس تعطيلاً للقرآن وهجراً له وعزلاً عن الإستدلال به في موارد النـــزاع ، فنصوص القرآن وأحكامه عامة لا خاصة بخصوص السبب .

وما المانع من تكفير من فعل ما فعلت اليهود من الصد عن سبيل الله والكفر به مع معرفته ؟!) .[2]

ويبين الشيخ عبد اللطيف أن هذه الشبهة من الأسباب المانعة عن فهم القرآن : (ومن الأسباب المانعة عن فهم كتاب الله أنهم ظنوا أن ما حكى الله عن المشركين ، وما حكم عليهم ووصفهم به خاص بقوم مضوا ، وأناس سلفوا وانقرضوا و لم يعقبوا وارثاً .

وربما سمع بعضهم قول من يقول من المفسرين هذه نزلت في عباد الأصنام ، وهذه في النصارى .... ، فيظن الغر أن ذلك مختص بهم !! وأن الحكم لا يتعداهم ، وهذا من أكبر الأسباب التي تحول بين العبد وفهم القرآن والسنة) .[3]

ويقول بن سمحان – رحمه الله – : (فمن فعل كما فعل المشركون من الشرك بالله ، بصرف خالص حقه لغير الله من الأنبياء ، والأولياء ، والصالحين ، ودعاهم مع الله ، واستغاث بهم كما يستغيث بالله ، وطلب منهم ما لا يطلب إلا من الله ، فما المانع من تنـــزيل الآيات على من فعل كما فعل المشركون ، وتكفيره ، وقد ذكر أهل العلم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ، ولكن إذا عميت قلوبهم عن معرفة الحق ، وتنـــزيل ما أنزله الله في حق المشركين على من صنع صنيعهم واحتذا حذوهم فلا حيلة فيه) .[4]

ويكشف محمد رشيد رضا عن كثافة جهل أصحاب هذه الشبهة فيقول :(ومن عجائب جهل دحلان وأمثاله أنهم يظنون أن ما بينه القرآن من بطلان شرك المشركين خاص بهم لذواتهم ، وليس بحجة على من يفعل مثل فعلهم كأن من ولد مسلماً يباح له الشرك لجنسيته الإسلامية !! وإن أشرك بالله في كل ما عده الله شركاً !! وعلى هذا لا يتصور وقوع الردة في الإسلام ، لأن من سمى مسلماً يجب أن يسمى كفره وشركه إسلاماً !! أو يعد مباحاً له أو حراماً على الأقل ، وقد يعدونه مشروعاً بالتأويل !!!) .[5]

---

[1] – **الدرر السنية : 8 / 237** .

[2] – **مصباح الظلام : 140** .

[3] – **دلائل الرسوخ : 44** .

[4] – **كشف غياهب الظلام عن أوهاب جلاء الأوهام : 195** .

[5] – **الهدية السنية :116** .

وقبل أن نغادر هذه الفقرة نقول : لا يظن ظان أننا نكفر عامة المسلمين ممن ثبت لهم عقد الإسلام ، فإنني أبرأ إلى الله من معتقد الخوارج والمرجئة على حد سواء جملة وتفصيلاً ، وإنني ولله الحمد متبع ولست بمبتدع ، وعقيدتي وديني الذي أدين لله به مذهب أهل السنة والجماعة الذي عليه أئمة المسلمين ، وإني أشكو إلى الله جل وعلا من وصفني وكتابي هذا بتكفير المسلمين أو ما شاكل ذلك من أوصاف تصد الناس عن توحيد الله سبحانه وتعالى .(*)

ونبرأ من دين الخوارج إذا غلوا   بتكفيرهم بالذنب كل موحد
وظنوه ديناً من سفاهة رأيهم   وتشديدهم في الدين أي تشدد
ومن كل دين خالف الحق والهدى   وليس على نهج النبي محمد)[1]

الفصل الثاني :عقيدة الجاهلية المعاصرة فى باب الحكم والتشريع

تمهيد :

لابد للقاريء فى هذا المقام من الإلمام بمعانى هذه الكلمات (الإله – والرب – والعبادة) إلماماً شاملاً لأن حصرها فى معاني ضيقة هى من أكبر الأسباب التى أدت بالناس إلى الجهل بدعوة القرآن .

فإذا دعاهم القرآن ألا تتخذوا من دون الله إلهاً ، ظنوا أنهم وفوا مطالبة القرآن حقها لما تركوا الأصنام واعتزلوا الأوثان ، والحال أنهم لا يزالون متشبثين بكل ما يسعه ويحيط به مفهوم (الإله) ما عدا الأوثان والأصنام !

وإذا ناداهم القرآن أن الله تعالى هو الرب ، فلا تتخذوا من دونه رباً ، قالوا : ها نحن أولاء لا نعتقد أحداً من دون الله مربياً لنا ومتعهداً لأمرنا ، وبذلك قد كملت عقيدتنا فى باب التوحيد ! والواقع يشهد أنهم قد أذعن أكثرهم لربوبية غير الله من حيث المعاني الأخرى ! .

وإذا خاطبهم القرآن أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ، قالوا : لا نعبد الأوثان ، ونبغض الشيطان ونلعنه !!!

(*) – إن من التهم التي يرمينا بها المخالف لنا هي : أننا خوارج ، وذلك لجهلهم وعدم تفريقهم بين معتقد الخوارج وما عليه أهل السنة والجماعة من تكفير المشركين وعدم تكفير عصاة المسلمين الذين ثبت لهم عقد الإسلام ، لأن الخوارج إنما يكفرون مرتكب الكبيرة من المسلمين ، وهذا موضع الخلاف بين أهل السنة والخوارج ، ولم يكن خلافهم في مرتكب الشرك ، وخارق التوحيد ، لذلك فنحن ولله الحمد لم نكفر مسلماً بذنب ما دون الشرك والكفر الأكبر ، ثم إن من أصول أهل السنة : أن التوحيد وضده الشرك ، والطاعة وضدها المعصية ، والسنة وضدها البدعة .

فالقضية التي نتحدث عنها ، ونقررها ، هي قضية التوحيد وبما يكون المرء مسلماً ، وقضية الشرك الذي من تلبس به كان مشركاً كائنا من كان ، ولو ادعى لنفسه الإسلام والعلم والصلاح ، فافهم ذلك لكي لا يلتبس عليك الأمر ، ولتبرأ من قم المبطلين في دعواهم واتهاماتهم الناشيءة عن الجهل وعدم التفريق بين المسائل !! .

فعقيدتنا تقوم على الأساس الذي قام عليه دين الأنبياء والمرسلين ، والمسلمين الموحدين ، من الأولين والآخرين ، وهو البراءة من الشرك والمشركين ، وتكفيرهم ، وبغضهم ومعاداتهم ، وتكفير من لم يكفرهم ، لأن ذلك من استبانة سبيل المجرمين من سبيل المؤمنين ، وتمايز الصفوف ، وحصول الفرقان بين أولياء الشيطان وأولياء الرحمن . نسأل الله العلي العظيم أن يجعلنا من أوليائه وأن يستخدمنا لنصرة دينه . آمين

[1] – صيانة الإنسان للسهراني .تعليق محمد رشيد رضا :487 .

فقد امتثلنا هذا الأمر القرآني امتثالاً ، والحال أنهم لا يزالون متمسكين بأذيال الطواغيت الأخرى غير المنحوتة ، كالحكام ، والزعماء ، والقوانين الوضعية ، والمجالس الشركية !!!

من معاني هذه الكلمات :

كلمة الإله تطلق على المعبود ، وهي كالأتي : قضاء الحاجة ، والإجارة ، والتعالي ، والهيمنة ، وتملك القوى التي يرجي بها أن يكون المعبود قاضياً للحاجات ، مجيراً في النوازل .

قال تعالى : ﴿ قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَهاً غَيْرِي لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴾ [الشعراء : 29]. وهي هنا بمعنى التعالي ، والهيمنة ، وتملك القوى .

ومن معاني كلمة الرب : العلو ، والرياسة ، والتملك ، والسيادة ، أي السيد المطاع ، والرئيس ، وصاحب السلطة النافذ الحكم ، والمعترف له بالعلو والسيادة .

قال تعالى على لسان الطاغية فرعون : ﴿ فَحَشَرَ فَنَادَى * فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى ﴾ [النازعات : 23 – 24]. صاحب السلطة النافذ الحكم ، والرئيس المطاع المعترف له بالعلو والسيادة .

ومن معاني كلمة العبادة : من معانيها : الخضوع والتذلل ، أي استسلام المرء وانقياده لأحد غيره انقياداً لا مقاومة معه ، ولا عدول ، ولا عصيان له .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل :]

و قال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُّبِينٍ * إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْماً عَالِينَ * فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَابِدُونَ ؟ ! ﴾ [المؤمنون : 45 – 47]

قال الإمام الطبري رحمه الله في تفسير هذه الآية : (... لنا عابدون ، يعنون أنهم لهم مطيعون ، متذللون ، يأتمرون لأمرهم ، ويدينون لهم) .[1]

وجاء في الحديث الشريف عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ، أنه قال : (دخلت على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وفي عنقي صليب من ذهب فقرأ : ﴿ اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ [التوبة : 31] قال : قلت : إنهم لم يعبدوهم ! فقال : – صلى الله عليه وسلم- بلى إنهم حرموا عليهم الحلال وأحلوا لهم الحرام فذلك عبادتهم إياهم) .

يقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – بعد أن ساق ما جاء في تفسير ابن كثير رحمه الله عن عدي بن حاتم رضي الله عنه ، وما قاله السدى : " استنصحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم ، ولهذا قال تعالى :

---

[1] – **راجع المصطلحات الأربعة للأستاذ أبو الأعلى المودودي ، مع تصرف بسيط .**

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلاَّ لِيَعْبُدُوا إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ ﴾ أي الذي إذا حرم الشيء فهو الحرام ، وما حلله فهو الحلال ، وما شرعه اتبع وما حكم به نفذ " . ومال قاله الألوسى رحمه الله فى التفسير (الأكثرون من المفسرين قالوا : ليس المراد من الأرباب أنهم اعتقدوا أنهم آلهة العالم بل المراد إنهم أطاعوهم فى أوامرهم ونواهيهم) .

يقول : (ومن النص القرآنى الواضح الدلالة ومن تفسير رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وهو فصل الخطاب ثم من مفهومات المفسرين الأوائل والمتأخرين تخلص لنا حقائق فى العقيدة والدين ذات أهمية بالغة نشير إليها هنا بغاية الإختصار : إن العبادة هى الإتباع فى الشرائع بنص القرآن وتفسير رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فاليهود والنصارى لم يتخذوا الأحبار والرهبان أرباباً بمعنى الإعتقاد بألوهيتهم أو تقديم الشعائر التعبدية إليهم ومع هذا فقد حكم الله سبحانه عليهم بالشرك فى هذه الآية وبالكفر فى آية تالية فى السياق لمجرد أنهم تلقوا منهم الشرائع فأطاعوها واتبعوها فهذا وحده دون الإعتقاد والشعائر يكفي لإعتبار من يقبله مشركاً بالله الشرك الذي يخرجه من عداد المؤمنين ويدخله فى عداد الكافرين) .(1)

وبعد . وها نحن أولاء قد وصلنا إلى المعركة الحقيقية ، التى كانت والتى ستكون موضوع الصراع الحقيقى بين الإسلام والجاهلية فى كل صورها وأشكالها ... لقد كانت معركة العقيدة على السلطان وعلى الحاكمية ... على تعبيد البشر ... وكانت فى صميمها تدور حول الإجابة على هذا السؤال ... لمن تكون السيادة وحق التشريع فى نظام الأرض وفى حياة الناس ؟ لله وحده ... أم لشتى الآلهة والأرباب ؟! .

* لمن السيادة وحق التشريع فى هذه الجاهلية المعاصرة ؟

تعريف بمعنى السيادة :

السيادة هى : السلطة العليا المطلقة التى تملك وحدها الحق فى إنشاء الخطاب المتعلق بأفعال المواطنين على سبيل التكليف أو الوضع .

والتكليف : قد يكون تكليفاً بفعل شيء أو تكليفاً بتركه ، أو تخييراً بين الفعل والترك ، فخطاب التكليف هو الخطاب المتعلق بجعل الشيء واجباً أو محرماً أو مباحاً .

أما الوضع : فهو الربط بين شيئين برابطة السببية ، أو الشرطية ، أو المانعية ، فخطاب الوضع هو الخطاب المتعلق بجعل الشيء سبباً ، أو شرطاً ، أو مانعاً .

وعلى هذا فالسيادة هى السلطة المطلقة التى تفردت بالحق فى إنشاء الخطاب الملزم المتعلق بالحكم على الأشياء والأفعال ، فهى التى تملك جعل الفعل واجباً ، أو محرماً ، أو مباحاً ، وهى التى تملك جعل الشيء سبباً ، أو شرطاً ، أو مانعاً .

هذا ، ويلاحظ أن السيادة والديمقراطية تعبيران عن فكرة واحدة ، فالسيادة هى التعبير القانوني ، والديمقراطية هى التعبير السياسي .

ولقد تجسدت مظاهر السيادة فى الجاهلية المعاصرة فى ثلاثة مظاهر رئيسية :

الأول : السلطة التشريعية : ودورها سن القوانين التى يُتحاكم إليها فى الدماء والأموال ، والأعراض ، وفى كل شيء من الحياة .

الثاني : السلطة التنفيذية : ووظيفتها المحافظة على النظام العام ، والسهر على حماية هذه القوانين .

الثالث : السلطة القضائية : ووظيفتها حل المنازعات ، والفصل فى الخصومات ، وفقاً للقوانين الصادرة من السلطة التشريعية .

---

(1) – راجع في ظلال القرآن للأستاذ سيد قطب رحمه الله تحت تفسير الآية .

وباستقراء الدساتير الصادرة فى البلاد العربية وغيرها ، تجد أن هذه النظرية قد تم النص عليها صراحة فى هذه الدساتير ، كما أنه باستقراء الواقع العملي فى هذه البلاد تجد أن إقصاء الشريعة ، وتحكيم القوانين الوضعية ، هو السمة البارزة على أنظمة الحكم فيها ، وأن فصل الدولة عن الدين هو الواقع العملي المستيقن فى ظل هذه النظم ، وإن كان النص على أن دين الدولة الرسمي هو الإسلام لا يزال موجوداً فى أغلب هذه الدساتير .(*)

وفيما يلى ذكر بعض هذه الدساتير التى نصت على هذه النظرية فى البلاد العربية وغيرها ، مع الإشارة إلى ما تشتمل عليه من نص على حق الأمة فى التشريع ، وسن القوانين :

- تنص المادة الثالثة من دستور جمهورية مصر العربية (1971) على أن : (السيادة للشعب وحده ، وهو مصدر السلطات ، ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها ، ويصون الوحدة الوطنية على الوجه المبين فى الدستور) .
- وتنص المادة (86) على أن : (يتولى مجلس الشعب سلطة التشريع ، وذلك على الوجه المبين فى الدستور)
- وتنص المادة الثانية فى فقرتها الثانية من دستور الجمهورية السورية الدائم (1973) : (السيادة للشعب ، ويمارسها على الوجه المبين في الدستور) .
- وتقضي المادة الأولى من دستور الجمهورية الليبية بأن : (ليبيا جمهورية عربية ديمقراطية السيادة فيها للشعب) .
- وتؤكد المادة الثانية من دستور جمهورية العراق (1970) : (أن الشعب مصدر السلطة وشرعيتها).
- وينص الفصل الثاني من دستور المملكة المغربية على أن : (السيادة للأمة ، تمارسها مباشرة بالإستفتاء ، وبصفة غير مباشرة على يد المؤسسات الدستورية) .
- وتقضي المادة الثالثة من دستور دولة الكويت بأن : (نظام الحكم فى الكويت ديمقراطي السيادة ، فيه للأمة مصدر السلطات جميعاً ، وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور) .
- وتقول المادة (24) من دستور المملكة الأردنية الهاشمية أن : (الأمة مصدر السلطات ، وتمارس الأمة سلطاتها على الوجه المبين فى هذا الدستور) .
- وتنص المادة (25) من هذا الدستور على أنه : (تناط السلطة التشريعية بمجلس الأمة والملك ، ويتألف مجلس الأمة من مجلس الأعيان والنواب) .
- وجاء فى الفصل الثالث من دستور الجمهورية التونسية أن : (الشعب التونسي هو صاحب السيادة ، يباشرها على الوجه الذى يضبطه هذا الدستور) .
- وجاء فى الفصل (18) من هذا الدستور : (يمارس الشعب السلطة التشريعية بواسطة مجلس نيابي يسمى مجلس الأمة) .

(*) – وهو نص كما يقول الدكتور عبد الحميد متولى : (لا يترتب عليه إلتزام على الدولة بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية ، وما هو إلا بمثابة تحية كريمة للعقيدة الدينية ، التى تدين بها الأغلبية ، أو بمثابة كفارة تقدمها الدولة لعدم إلتزام أحكام الشريعة فى تشريعاتها) راجع كتابه الفكر الإسلامي فى العصر الحديث 23 .

- وتقضى المادة الثانية من دستور السودان الدائم (1973) بأن : (السيادة فى جمهورية السودان الديمقراطية للشعب ، ويمارسها عن طريق مؤسساته ومنظماته الشعبية والدستورية) .

- وتنص المادة (8) على أن : (يتولى مجلس الشعب مع رئيس الجمهورية السلطة التشريعية) .

ويقضي دستور الجمهورية الإسلامية !الموريتانية فى المادة (7) بأن : (الشعب هو صاحب السيادة ... لا يقرر أي تنازل عن السيادة جزئياً كان أم كلياً إلا بعد قبول الشعب له) .

- وتنص المادة (26) من هذا الدستور بأن : (السلطة التشريعية من إختصاص المجلس النيابي).

- وجاء فى الفقرة (د) من المادة الأولى من دستور دولة البحرين (1973) أن :

(نظام الحكم فى البحرين ديمقراطي السيادة ، فيه للشعب مصدر السلطات جميعاً وتكون ممارسة السيادة على الوجه المبين بهذا الدستور) .

- وجاء فى المادة (42) من هذا الدستور : (لا يصدر قانون إلا إذا أقره المجلس الوطني ، وصدق عليه الأمير) .

- وفى دستور الجزائر (1976) تنص المادة الخامسة منه على أن : (السيادة الوطنية ملك للشعب ، يمارسها عن طريق الإستفتاء ، أو بواسطة ممثليه المنتخبين) .

- وتنص المادة (79) من هذا الدستور على أنه : (إذا انتهت مدة مجلس الشعب الأعلى أثناء حالة الدفاع جاز له أن يقرر بأغلبية أصوات أعضائه أو بناء على قرار مجلس الرئاسة أن يمد مدته حتى تنتهي حالة الدفاع) .[1]

هذه هى حقيقة الأمر فى هذه الجاهلية المعاصرة ، السيادة فيها ليست لله ، والمشرع فيها ليس الله سبحانه وتعالى ، وإنما ذلك الثالوث الشيطاني : رئيس الدولة ، ومجلس الأمة ، والشعب ! ، وهى مطلقة لا تخضع لا لله سبحانه وتعالى ، ولا لرسوله – صلى الله عليه وسلم – . !!!

أما إذا رجعنا إلى السيادة فى دين رب العالمين ، نجد أن المولى سبحانه وتعالى يقرر فى كتابه : ﴿إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ﴾ [يوسف : 40] ، ﴿أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف : 54] ، ومقتضى ذلك كله : أن الله تبارك وتعالى هو صاحب السيادة والحاكمية ، وأن الطاعة واجبة لما يأمر به ، ولا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق .

يقول الأستاذ المودودي : (إن السيادة أو الحاكمية هي لله وحده بيده التشريع ، وليس لأحد – وإن كان نبيا- أن يأمر وينهى دون أن يكون له سلطان من الله ، والنبي أيضاً لا يتبع إلا ما يوحى إليه ، وما وجب على الناس طاعة النبي إلا لأنه لا يأتيهم إلا بالأحكام الإلهية قال تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنْ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلاَّ وَحْيٌ يُوحَى ﴾ [سورة النجم 4:3/53] ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلاَّ لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّاباً رَحِيماً﴾ [سورة النساء 64/4] .

[1] – راجع نظرية السيادة للدكتور صلاح الصاوي : 6 – 13 – 14 .

ويقول أيضا : (إن التوحيد ينفي فكرة حاكمية البشر ، ويريد القضاء عليها قضاءً مبرماً ، سواء أكانت هذه الحاكمية لفرد من الأفراد ، أو طبقة من الطبقات ، أو بيت من البيوت ، أو أمة من الأمم ، أو لجميع من على ظهر الأرض من أبناء البشر ...الحاكمية لا يستحقها إلا الله وحده عز وجل ، فلا حاكم إلا الله ولا حكم إلا حكمه ، ولا قانون إلا قانونه) .[1]

يقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – : (إن هذا الدين يقرر أن التحليل والتحريم هو من شأن الله وحده لأنهما أخص خصائص الألوهية ، فلا تحريم ولا تحليل بغير سلطان من الله ، فالله وحده هو الذى يحلل للناس ما يحل ، ويحرم على الناس ما يحرم ، وليس لأحد غيره أن يشرع فى هذا وذاك ، وليس لأحد أن يدعي هذا الحق ، لأن هذا مرادف تماماً لدعوى الألوهية) .

ويقول أيضاً : (هذه هي النظرية الإسلامية فى الحل والحرمة تشمل كل شيء فى الحياة الإنسانية ولا يخرج عن نطاقها شيء فى هذه الحياة ... إنه ليس لأحد غير الله أن يحل أو يحرم فى نكاح ، ولا فى طعام ، ولا فى شرب ، ولا فى لباس ، ولا فى حركة ، ولا فى عمل ، ولا في تعامل ، ولا فى ارتباط ، ولا فى عرف ، ولا فى وضع إلا أن يستمد سلطانه من الله حسب شريعة الله) .

ويقول فى موضع آخر : (والتحليل والتحريم – أى الحظر والإباحة – هو الشريعة .. هو الدين ، فإذا كان الذي يحلل هو الله ، فالناس إذاً فى دين الله ، وإن كان الذى يحرم أو يحلل أحداً غير الله ، فالناس إذن يدينون لهذا المحلل والمحرم ، وهم إذن فى دينه لا فى دين الله ! .

ولا يكفي أن يتخذ البشر لأنفسهم شرائع تشابه شريعة الله ، أو حتى شريعة الله نفسها بنصها إذا نسبوها لأنفسهم ، ووضعوا عليها شاراتهم ، ولم يردوها لله ، ولم يطبقوها باسم الله إذعاناً لسلطانه ، واعترافاً بألوهيته ، وبتفرده بهذه الألوهية ، التفرد الذي يحرر العباد من حق السلطان والحاكمية ، إلا تطبيقاً لشريعة الله ، وتقريراً لسلطانه فى الأرض .

و لقد عني الإسلام بتقرير هذه النظرية ، وكرر الجدل مع الجاهلين فى كل ما حرموه وما حللوه ... فكان يسأل فى استنكار :﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾[الأعراف : 32] .

﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾[الأنعام : 151].

﴿ قُل لاَّ أَجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقاً أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلاَ عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [الأنعام : 145] .

والمسألة على هذا الوضع هى مسألة الألوهية وخصائصها ، وهى مسألة الدين ومفهومه ، وهى مسألة الإيمان وحدوده ، فلينظر المسلمون فى أنحاء الأرض أين هم من هذا الأمر ؟ أين هم من هذا الدين ؟ وأين هم من الإسلام ؟ وإن كانوا ما يزالون يصرون على إدعائهم للإسلام!!! .[2]

ومن هنا تأتي ضرورة التأكيد على هذا الأمر ، قضية الكفر بالطاغوت والإيمان بالله ، حتى يستفيض البلاغ ، وتقام الحجة ، وتسقط المعاذير ، وتبرأ الذمة أمام الله سبحانه وتعالى ، ليهلك من هلك عن بينة ، ويحي من حيا عن بينة .

---

[1] – نظرية الإسلام السياسية للأستاذ أبو الأعلى المودودي :**29 :30** .

[2] – راجع طريق الدعوة فى ظلال القرآن : **2/178–179** .

ولقد تقرر فى محكمات الشريعة ، وبديهاتها الأولى ، أن الله سبحانه له الخلق والأمر ، كما قال تعالى :

﴿أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف : 54] ، والأمر فى لغة الشارع يرد بمعنيين :

الأول : الأمر الكوني : وهو الذى يدبر به شؤون المخلوقات ، وبه يقول كن فيكون .

الثاني : الأمر الشرعي : وهو الذي يفصل به الحلال والحرام ، والنهى وسائر التكليف .

ولا يخفى أن المتأمل فى تاريخ الجاهلية قبل البعثة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، لا يجد أنه قد سجل لنا مقولات أحد من البشر ادعى أنه يملك الأمر الكوني ، وأنه خالق مع الله فى مملكته ، ولكن سجل لنا مقولات بعض الطواغيت والجبابرة ، والأحبار والرهبان ، الذين قد نازعوا الله سبحانه فى الأمر الشرعي ، وادعوا لأنفسهم الحق فى الأمر والنهي والتشريع المطلق ، فأحلوا ما حرم الله ، وحرموا ما أحل الله .

فجاء أهل هذه الجاهلية المعاصرة من حكام ومن على شاكلتهم ، وجعلوا لأنفسهم حق التشريع ، وحق الإقتراح ، وحق الإصدار ، وحق الإعتراض والتصديق ، وحق التحليل والتحريم ، ونقلوا هذا الحق لمجالس النواب ، وللأمة ، وللشعب ، وللبرلمانات ، وللدساتير ، وهم بذلك قد نازعوا الله سبحانه وتعالى فى أخص خصائص ألوهيته ! .

ولا شك أن إفراد الله بالأمر كإفراده بالخلق ، و أن إفراده بالأمر الشرعي كإفراده بالأمر الكوني و لا فرق ، وأن الخروج عن أحدهما إشراك بالله عز وجل ، ومنازعة له فى أخص خصائص الألوهية ، قال تعالى :

﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾[يوسف : 40].

وهكذا وبكل وقاحة فجئة يعلن هؤلاء الحكام الكفرة الفجرة – كما مر معنا – الإقرار بحق التشريع لغير الله حتى تصبح نصوص الشريعة الإسلامية لا تكتسب صفة القانون – عندهم – إلا بصدورها عمن يملك حق التشريع – عندهم – أما صدورها عن الله عز وجل فلا يعطيها صفة القانون لأنه سبحانه – عندهم – ليس مصدر السلطات وليس من حقه التشريع !!!

سبحان الله ! ﴿أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُوْلَئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ !! [القمر : 43] .

ولكي يتضح لك الأمر ، وتنجلي عنك كل شبهة ، ولا يبقى فى ذهنك مجال لتلبيس أهل الباطل ، وعلماء السلطة ، ووعاظ الشرطة ، ممن ينافحون عن هذا الباطل وطغيانه ، فإياك أن تغتر بالأسماء وضخامتها ، فإن هذا زمان البهارج والزخارف ، والألقاب الخادعة ، فها نحن نضع بين يديك أمثلة مما تحويه هذه القوانين الطاغوتية ، من تحليل وتحريم ، وكفر وشرك ، لتكون على بينة من أمر دينك ، فإليك ذلك .

*** نماذج من تحليل وتحريم طواغيت هذه الجاهلية المعاصرة !**

تعريف بمعنى كلمة التحليل :

معنى التحليل فى اللغة هو ضد التحريم ، واستحل الشيء : عده حلالاً ، وحلل الشيء : أباحه ، ومنه قوله تعالى :

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً﴾ [البقرة : 168] ، وفى الحديث : (والحلال ما أحله الله فى كتابه) .

أحل : خرج من إحرامه ، فجاز له ما كان ممنوعاً منه ، وأحل الشيء : أباحه ، كقوله تعالى :

﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة : 257] .[1]

وجاء في المعجم الوسيط في تفسير كلمة (استحل) قال : (استحل فلان فلاناً الشيء سأله أن يحله له) وتزاد الهمزة والسين والتاء لتفيد الإعتقاد في الشيء وأنه على صفة أصله ، نحو استكرمته أي اعتقدت فيه الكرم .

وذكر ابن منظور : من أن استحل فلان الشيء عده حلال ، تزاد هذه الأحرف الثلاثة لتفيد الإتخاذ ، نحو استعبد فلان فلاناً إذا عبدا ، واستأجره اتخذه أجيراً ، وعلى هذا ما ذكره الفيروزبادي في معنى استحل حيث قال :

" واستحله إذا اتخذه حلالاً " ، ومن هذا يتبين أن كلمة استحل استحلالاً ، وتأتي في اللغة بمعنى : طلب جعل الشيء حلالاً ، وبمعنى اعتقاد أنه حلالاً ، وبمعنى اتخذ الشيء حلالاً .[2]

تعريف بمعنى كلمة التحريم :

هو ضد التحليل ، والحرام : الممنوع من فعله ، إما بتسخير إلهي ، وإما بمنع بشري ، وإما بمنع من جهة العقل ، أو من جهة الشرع ، أو من جهة من يترسم أمره .

وكل تحريم ليس من قبل الله فليس بشيء ، وفي الحديث : (والحرام ما حرم الله في كتابه).[3]

فإذا كان ذلك كذلك فقد أباحت هذه الطواغيت ما حرمه الله ، وحرمت ما أحل الله ، وسوف نعرض – إن شاء الله – بعض الأحكام على سبيل المثال والبيان ، التي حرمتها الشريعة الإسلامية ، وأباحتها القوانين الجاهلية ، أو العكس .

أولاً : الزنا :

يعرف الزنا عند المالكيين : بأنه وطء مكلف فرج آدمي ، لا ملك له فيه باتفاق تعمداً .

ويعرفه الحنفيون : بأنه وطء الرجل المرأة في القبل في غير الملك وشبهة الملك .

ويعرفه الشافعيون : بأنه إيلاج الذكر بفرج محرم لعينه خال من الشبهة مشتهي طبعاً .

ويعرفه الحنابلة : بأنه فعل الفاحشة في قبل أو دبر .[4]

فأما عقوبته في شريعة ربنا تبارك وتعالى ، إذا كان غير محصن جُلد مائة جلدة ، لقوله تعالى :

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور : 2] .

وأما إن كان محصناً فعقوبته الإعدام رمياً بالحجارة – الرجم – لما ورد في الصحاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث العسيف الذي زنى بامرأة مخدومه ، فقال : (واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فأرجمها) فغدا عليها أنيس فاعترفت فرجمت وكذلك حادثة الغامدية التي اعترفت بالزنا وهي محصنة فرجمها ، وكذلك حادثة ماعز الذي اعترف للنبي – صلى الله عليه وسلم – فأمر برجمه .

---

[1] – راجع القاموس الفقهي لغة واصطلاحا : لسعيد أبو حبيب .

[2] – راجع موسوعة الفقه الإسلامي : **1 / 106** .

[3] – راجع القاموس الفقهي لغة واصطلاحا : **85** .

[4] – راجع هذه التعريفات : التشريع الجنائي لعبد القادر عودة : **2 / 349** .

فإذا كان هذا هو الزنا فى حكم الله ، وتلك هى العقوبة المقدرة فيه ، فما تعريف الزنا فى حكم الطواغيت ؟ وما العقوبة المقدرة له فيه ؟

تعريف الزنا فى قوانين1 الجاهلية المعاصرة :

فهى تجعل الإتصال الجنسي ، والمواقعة الفعلية مباحة[2]ما دام لا إكراه فيه ، وكان التراضي على اقتراف هذه الجريمة بين ذكر وأنثى غير متزوجة ، وسنها فوق الثامنة عشر ، (مادة 69) عقوبات القانون المصري .

وجاء فى القانون الكويتي المواد (189 – 190 –194) من قانون الجزاء القاعدة (32) المبدأ (59) : (من واقع امرأة بلغت الثامنة عشر من عمرها برضاها لا يعاقب ، إلا إذا كانت ذا محرم منه ، وهو عالم بذلك بغير إكراه ، أو تهديد ، أو حيلة ، أو إذا ضبط متلبساً بالجريمة) .

أما في القانون الليبي فقد جاء فى المواد (399 - 402) :

أولاً : أن جريمة الزنا ليست من حق الله ، ولا المجتمع ، بل من حق الزوج والزوجة ، ولا شأن للنيابة إلا إذا تقدم أحدهما بالشكوى ضد الآخر .

ثانيا : تسقط جريمة الزنا إذا تنازل الشاكي عن شكواه ، ولو بعد صدور الحكم النهائي بالعقوبة ، فيفرج عن المحبوس .

ثالثا : إذا زنت الزوجة وكان الزوج قد ارتكب الزنا فى الخمس سنوات السابق ، فلا حق له فى الشكوى ضدها ، كذلك الزوجة لا حق لها فى الشكوى ضد زوجها الذي زنا إذا كانت خلال خمس سنوات قد ارتكبت جريمة الزنا .

أما القانون المصري فقد جاء فى المادة (73) : (انه لا تجوز محاكمة الزانية إلا بناء على دعوى زوجها ، إلا أنه إذا زنى الزوج فى المسكن المقيم فيه مع زوجته لا تسمع دعواه عليها) !

وهذه الأمثلة على سبيل المثال لا الحصر ، وللمزيد من التوسع فى هذا الموضوع ، راجع موسوعة القضاء والفقه للدول العربية ، وهي مائة وخمس مجلدات ، وغيرها من مراجع القانون الوضعي .

العقوبة المقدرة في جريمة الزنا فى قوانين الجاهلية المعاصرة :

أما العقوبة المقدرة في القوانين الوضعية في جريمة الزنا فهي كما يلي :

1 ⇦ ممارسة الحرية الجنسية في غير الحدود التي لا ينهى عنها القانون كهتك العرض بالرضا لمن بلغ ثمانية عشر عاماً فهو لا يعاقب عليه القانون .[3]

---

[1] – لا يخفى أن من خصائص القاعدة القانونية أنها ملزمة كما جاء عن رجل القانون hobbes إذ يقول : (القانون ليس بنصيحة ولكنه أمر وهو ليس أمراً من أي رجل لأي رجل ولكنه أمر صادر فقط ممن يدان له بالطاعة وموجه إلى من تجب عليه تلك الطاعة) . كتاب حد الإسلام 365

[2] – الإباحة عند أهل اللغة : لها عدة معان منها : أبحتك الشيء أحللته لك ، وأباح الشيء أطلقه ، و فسر العينى الإباحة بأنها : الإطلاق فى مقابلة الحظر الذى هو المنع ، وتفسير العيني للإباحة لوحظ فيه المعنى اللغوي الذي هو الإطلاق سواء أكان من جانب الله أم من جانب العباد فهو أعم من التعاريف الأخرى .

[3] – مقدمة في فقه الجاهلية للأستاذ / يس عبد الجواد 123

ومعنى هذا أن القانون الوضعي أحل الزنا في ظروف معينة ، ولا عقاب عليه إلا في حالة الإكراه وصغر السن .

2 ⇦ عقوبة الزوج الزاني في القانون المصري – و أغلب الدول العربية – كما جاء في المادة (277) : (لا تزيد على ستة أشهر ، وعقوبة الزانية الحبس بما لا يزيد على سنتين) .

3 ⇦ أما في قانون العقوبات الليبي فالأساس واحد من حيث إباحة الزنا في ظروف كثيرة ، أما العقوبات فقد جاء في المواد (407 -408) أن المواقعه (الزنا) ، وهتك العرض ، لا عقوبة عليها إذا حصلت بين رجل وامرأة ، إلا إذا ضبطا متلبسين في مكان عام ، ما دام ذلك برضى الطرفين ، أما إذا كان بغير رضى الطرفين واستعمل الطرف الآخر كالقوة أو التهديد أو المخادعة فالعقوبة السجن) .[1]

4 ⇦ وجاء تحت المادة (138) من موسوعة القضاء والفقه للدول العربية : (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين أو بغرامة لا تجاوز مائتي جنيه) .[2]

5 ⇦ وجاء في نفس الموسوعة تحت المادة (132 – اغتصاب أنثى) : (يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنتين ولا تجاوز سبع سنين ، من واقع أنثى بغير رضاها ، وتكون العقوبة الحبس إذا كانت سن المجني عليها لم تبلغ الرابعة عشرة ، أو ارتكب شخصان فأكثر ... !) .

6 ⇦ ونصت المادة (339) من قانون العقوبات الجزائري ما يلي : (يقضي بالحبس من سنة إلى سنتين على كل امرأة متزوجة ثبت ارتكابها لجريمة الزنا ، وتطبق العقوبة ذاتها على كل من ارتكب جريمة الزنا مع امرأة يعلم أنها متزوجة ، ويعاقب الزوج الذي يرتكب جريمة الزنا بالحبس من سنة إلى سنتين ، وتطبق العقوبة ذاتها على شريكته ، ولا تتخذ الإجراءات إلا بناء على شكوى الزوج المتضرر ، وإن صفح هذا الأخير يوضع حد لكل متابعة) .

وبعد فنحن لا نستغرب هذا الكفر من أحفاد جنكيز خان ، ومصطفى أتاتورك ، ولكننا نستغرب من أقوال أصحاب الأذواق الرقيقة ، وأصحاب الورع الفاسد ، المدافعين عن هؤلاء الطواغيت ، نقول لهم هذا هو الواقع المستيقن الذي تمارسه السلطات الطاغوتية ، في المحاكم الوضعية صباحاً مساءا ! فهل أنتم منتهون ؟! .

وقد تقرر في عقيدة التوحيد : أن من بدل شريعة واحدة من شرائع الإسلام فقد كفر ، وخرج من الملة ، فكيف بمن زعم لنفسه حق التشريع بغير سلطان من الله سبحانه وتعالى ؟! ولقد جاءنا عن الصادق المصدوق نوراً وبرهاناً بهذا الصدد ، فعن البراء بن عازب رضى الله عنه ، قال : " مر اليهود على النبي – صلى الله عليه وسلم – بيهودي محمماً مجلوداً ، فدعاهم فقال : أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قالوا : نعم ، فدعا رجلاً من علمائهم قال : أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم ؟ قال : لا ولولا أنك أنشدتني بهذا لم أخبرك ، نجده الرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا ، فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، فقلنا : تعالوا فلنجتمع على شيء – وفي رواية – فاصطلحوا على هذه العقوبة – نقيمه على الشريف والوضيع ، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم ! ، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم – : اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه ، فأمر به فرجم ، فأنزل الله عز وجل قوله :

---

[1] – **الشريعة الإلهية لا القوانين الجاهلية .للدكتور عمر الأشقر :80 :81 .**

[2] – **موسوعة القضاء : مجلد : 91 .**

﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هِادُواْ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ [المائدة : 41] يقول : اتوا محمداً فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا ، فأنزل الله تعالى :

﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة : 44] ،. الأيات كلها في الكفار " .[1]

فتأمل في قولهم (تعالوا فلنجتمع على شيء) ، وقولهم في الرواية الثانية (فاصطلحوا على هذه العقوبة) ، فهم بزعمهم هذا أنهم يحرمون الزنا بتحريم التوراة ، ولكنهم فقط غيروا عقوبة الزنا بدلاً من الرجم جعلوها التحميم والجلد ، وهم مع ذلك يشعرون بالإثم ، ويريدون مخرجاً فقهياً لهذه القضية ، فقالوا إتوا محمداً ، فإن أفتاكم بهذا كان حجة لكم عند الله !!

يعلق صاحب كتاب حد الإسلام على هذه الحادثة فيقول : (.. وكذلك اليهود حين اجتمعوا فيما بينهم على جلد الزاني وتحميمه بدلاً من الرجم وهو شريعة التوراة ، وقالوا نجتمع على أمر نجعله في الشريف والوضيع فينا ، فاجتمعوا على الجلد والتحميم ، فكل من قبل هذا التشريع أو التكليف ودخل في عموم المخاطبين به فقد وقعت عليه الطاعة والعبادة التي يكون بها الشرك والكفر بمجرد ذلك ، وإلا فقد لا يقع زنا في جيل أو جيلين وبالتالي لا يكون جلد ولا تحميم .

والأمر كذلك لم يتوقف على التحليل والتحريم فهم لم يحلوا الزنا ، إنما حرموه بتحريم التوراة ، وإنما كل ما فعلوه أنهم غيروا حكماً من أحكام الوضع ، فالمسألة مسألة قبول التكليف ، والتكليف أو التشريع أوسع دائرة من التحليل والتحريم ، ففيه بجانب ذلك الإيجاب وترتب أحكام الوضع ، فالطاعة في شريعة تتضمن الإقرار بالتشريع لغير الله عز وجل ، وهو شرك : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ ﴾ [سورة الشورى 21/42] ، وتتضمن قبول التكليف من غير الله عز وجل ، والذي قبل التكليف من الأحبار بتغير عقوبة الزاني لم يرتكب زناً ، و لم يستحله و لم يحله له أحد ، بل هو يحرمه بتحريم التوراة ، وهم يحرمونه عليه ، و لم يقع منه معصية الزنا ولا أطاع أحداً فيها ، وإنما الطاعة في قبول التكليف من غير الله ...)

ويقول في موضع أخر : (... فاليهود عندما اصطلحوا على الجلد والتحميم بدلاً من الرجم ، كانوا متأثمين يبحثون عن مخرج فقهي ، ولذلك قالوا : انطلقوا إلى هذا النبي فإنه بعث بالتخفيف ، فإن أفتاكم بالجلد والتحميم كان حجة لكم عند الله: ﴿ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا . . ﴾ .[2]

فتأمل في حكم الله عز وجل في من بدل حكم واحد فقط ، وهو متأثم فيه ، ويبحث له عن مخرج فقهي يكون له حجة عند الله سبحانه وتعالى ، فكيف بمن بدّل وغيّر ، بل وجعل دساتيراً كاملة في جميع مجالات الحياة ، من سياسة ، واقتصاد ، واجتماع ، وحرب وسلم ، مخالفة لأحكام الله تبارك وتعالى مخالفة جذرية تماماً ؟! فيجب إشاعة العلم بهذه القضية ، قضية تكفير هؤلاء الطواغيت ، والخروج عليهم ، وأنها جزءاً لا يتجزأ من الإعداد للمعركة الفاصلة بين الإسلام والجاهلية ، بين المسلمين المجاهدين

---

[1] – أخرجه مسلم في كتاب الحدود (1700) – وأبو داود في كتاب الحدود (4448) .

[2] – راجع حد الإسلام لعبد المجيد الشاذلي :381: 384 .

وهؤلاء الحكام الكفرة الفجرة ، معركة لإخراج العباد من عبادة العباد الحكام والطواغيت ، إلى عبادة رب العباد الواحد القهار ، وأن عدم تكفيرهم لا تعني إلا محاولة للتهرب من المواجهة الحقيقية وتبعاتها ، وهو يعتبر ضرب من ضروب تحريف الكلم عن مواضعه ، ولا شك أنه من جنس أعمال اليهود والنصارى الذين قال الله فيهم: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ [المائدة : 13] وحسبنا أن نعلم أن الغبش بهذه القضية يؤدي إلى القول بإسلام هؤلاء الطواغيت ، ثم شرعية حكوماتهم الكافرة ، ومن ثم عدم الخروج عليهم لأنهم أولي الأمر وإن كان عندهم شيء من الفسق والظلم !! ، ومن خرج عليهم فهو باغي شاء أم أبى !! ، إذاً فالقضية في حد ذاتها لها بعدين ، بعداً شرعياً يترتب عليه تقييم المجتمع تقييماً شرعياً صحيحاً ، وبعداً حركياً يترتب عليه وضع مناهج لهذه المجتمعات ، فتفكر يرحمك الله ، وكن ممن يحقق العبودية الكاملة لله ، بالكفر بالطواغيت ، والخروج عن مناهجهم الباطلة ، وشرائعهم الكفرية الظالمة ، و يبرأ منها ومن واضعيها ومتبعيها ، فهذا هو الأصل الأصيل ، والركن المتين ، الذي لا يتحقق إسلام المرء وإيمانه إلا به ، فافهم ذلك جيداً ، وكن من أهل لا إله إلا الله كفراً بالطاغوت وإيماناً بالله .

ثانيا : **جريمة السرقة** :

تُعرّف السرقة عند فقهاء المسلمين على أنها : (أخذ مال مستتراً من غير أن يؤتمن عليه) ، وكما تُعرّف بأنها :

(أخذ البالغ العاقل نصاب القطع ، خُفية من المتمول للغير من حرز بلا شبهة) .

أما عقوبة السرقة في شريعة الرحمن الرحيم ، قال تعالى :

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة : 38] ، وهذا نص خصصته السنة الشريفة بأن تقطع اليد من مفصل الكف .

أما عقوبة السرقة في حكم الطواغيت : فالأصل في السرقة أنها جنحة يعاقب عليها بالحبس ، مدة لا تتجاوز سنتين أو ثلاث ، فقد جاء في المادة الشيطانية رقم (141) من قانون الدول العربية : (يعاقب السارق بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات) .

وقد لا نغالي إذا قلنا : إن بعض المتحمسين يظنون أن الحاكم الذي يقطع الأيدي يعتبر ولي الأمر ، وبيعته واجبة ، وإن كان موالياً للغرب والشرق ، أو كان مبدّلاً لشريعة الرحمن ، ومتبع لقانون الشيطان في جميع شؤون الحياة الأخرى!! ، نقول لهم اسمعوا ماذا يقول ابن كثير رحمه الله وهو يصف ما كان عليه أهل الجاهلية الأولى :

يقول ابن كثير : (.. وقد كان القطع معمولاً به في الجاهلية فقرر في الإسلام وزيدت شروط أخر ، كما كانت القسامة ، والدية ، والقراض ، وغير ذلك من الأشياء التي ورد الشرع بتقريرها على ما كانت عليه وزيادات هي من تمام المصالح .

ويقال أن أول من قطع الأيدي في الجاهلية قريش ، قطعوا رجلاً يقال له دويك مولى لبني مليح بن عمرو من خزاعة كان قد سرق كنـــز الكعبة) .[1]

ألا يحق لنا بعد هذا أن نستغرب عزوف بعض أصحاب اللحي عن دراسة قضية الحاكمية والتشريع في هذه الجاهلية ونقول لهم : أنه لا يوجد فرق في دين الله بين تكفير أصحاب شرك القبور وتكفير أصحاب شرك القصور !! وكأني بهم وحالهم هذا يقولون : ليس في الإمكان أبدع مما كان ! وما لا يدرك جله لا يترك كله !! .

[1] – **تفسير ابن كثير : 2/ 57** .

ونذكرهم في هذا المقام بقوله تعالى :

﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ [النور: 63]

ثالثا : جريمة الخمر :

شرب الخمر في شريعة الله ، جريمة من جرائم الحدود ، وهي من الجرائم التي عظم عند الشارع العليم شأنها ، وخطرها ، فنص عليها مبيناً أركانها ، ومحدداً عقوبتها على وجه الحتم والتأبيد .[1]

وقد روي أصحاب السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه قال : " من شرب الخمر فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب فاجلدوه ، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه ".[2]

فإذا كانت هذه هي جريمة شرب الخمر في شريعة العليم الخبير ، فما هو حكم الطواغيت في هذه الجريمة ؟؟؟!!!.

الجواب معروف !! هو موقف الإغفال التام ، وتحليل ما حرم الله ، في أرض الله ، على خلق الله ، بل لم يكتفوا بهذا بل أصدروا تصاريح[3] ببيع الخمر ، بل أصدروا قانون يحمي رواد الأمكنة التي يسمح فيها بالخمر ، جاء في المادة الحادية عشرة رقم (394) : (لا يجوز حمل الأسلحة في المحال العامة التي يسمح فيها بتقديم الخمور ولا في الأمكنة التي يسمح فيها بلعب الميسر) .

وجاء في قانون المسكرات (156) لدولة البحرين : (نحن حاكم البحرين وتوابعها نأمر هذا اليوم بسن القانون الأتي : (من قانون المسكرات) :

1- كل شخص يسري عليه هذا القانون يورد ، أو يجلب إلى البحرين وتوابعها أو يصنع أو يقطر مشروباً مسكراً – باستثناء – ما تنص عليه أحكام أي قانون أو إعلان آخر نافذ المفعول الآن ، يرتكب جرماً بموجب هذا القانون ، ويكون عرضة لدي إدانته للحبس مدة لا تزيد عن السنة ، أو لغرامة لا تزيد عن الألفي روبية ، أو كلتا العقوبتين .

2-كل شخص يسري عليه هذا القانون يكون في حالة سكر ، أو يشرب مشروباً مسكراً ، يرتكب جرماً بموجب هذا القانون ، ويكون عرضة لدى إدانته للحبس مدة لا تزيد على ستة أشهر ...

3-لا مانع بموجب هذا القانون من توريد أي مسكر ، أو حيازته في مخزن ، أو دكان ، تعتمد حكومة البحرين لهذا الغرض ، وذلك من أجل بيعه على الأشخاص الخاضعين لمرسوم البحرين !! .[4]

ولا يخفى أنه قد تمهد في قواطع ومحكمات الشريعة : أن الله سبحانه وحده هو صاحب الحق في الأمر والنهي وسن الشرائع ، وأن من نازعه في هذا الأمر فقد خرج من الإسلام كائناً من كان وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم !!! .

---

[1] – راجع ابن كثير في تفسير سورة المائدة الآية : 9 فقد ذكر أدلة من القرآن والسنة في تحريم الخمر .

[2] – سنن الترمذي : باب ما جاء في من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد في الرابعة فاقتلوه .

[3] – التصاريح هي الرخصة : (ومعنى الرخصة في اللغة : يقال رخص له في كذا ورخصه فيه : أذن له فيه بعد النهي عنه والرخصة : التسهيل في الأمر والتيسير ، وجاء في القاموس في معنى إذن : يقال أذن له في الشيء إذناً أباحه له ، وفعله بإذني أي بعلمي ، واستأذنه ، طلب منه الإذن ، فالإذن هو إباحة ما كان ممنوعاً من فعل أو قول) راجع موسوعة الفقه الإسلامي 4 /122 .

[4] – راجع الموسوعة المقارنة للقوانين والتشريعات والأنظمة لدول الخليج – الكويت والبحرين وقطر والإمارات والسعودية إعداد المحاميان : أحمد سعيد عبد الخالق ومحمود حامد النقيب : 4/ 189 .

ولخطورة هذا الأمر رأينا أن نعقد مقارنة بسيطة تُعرف الحكم ، ومن الحاكم ؟ ومن المحكوم فيه ؟ ومن المحكوم عليه في الشريعة الإلهية ... ونبحث هذا كله في القوانين الجاهلية ، حتى يزداد الأمر وضوحاً ، لأنه جد خطير ، ولا مجال فيه لإحلال العاطفة ، أو الورع الفاسد محل العقل ، والتعصب محل العدل ، والخيال محل الواقع ! .

فلقد تقرر في علم أصول الفقه الأتي :

1⇦ الحاكم : هو الله تبارك و تعالى .

2 ⇦الحُكُم : هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين :

بالإقتضاء أو التخيير : ويكون شاملاً للأفعال الخمسة : الإيجاب ، والندب ، والتحريم ، والكراهة ، والإباحة .

أو الوضع : وهو جعل الشيء سبباً ، أو شرطاً ، أو مانعاً ، أو صحيحاً ، أو فاسداً .

1 ⇦ المحكوم فيه : هو فعل المكلف الذي تعلق الحكم به .

2 ⇦ المحكوم عليه : وهو المكلف الذي تعلق الحكم بفعله .

هذا التقسيم بالنسبة للشريعة الإلهية .

أما في القوانين الجاهلية فهي كالأتي :

1- الحاكم : هو رئيس الدولة ، أو الملك ، أو أمير البلاد ، أو مجلس الأمة ، أو مجلس الشعب ، أو البرلمان ، أو المؤتمرات الشعبية .

وبكل وقاحة يستفتحون قوانينهم : نأمر اليوم بكذا ، نسن كذا ، نحن آل فلان نحكم بكذا ، جلالة الملك يأمر بكذا ، وينهى عن كذا ، الجامعة العربية تحرم كذا ، وتسن كذا ... وهكذا .

2- الحكم : زيادة في سياسة التلبيس على الناس ، فقد وصفوا أحكامهم بما وصف علماء المسلمين خطاب الله سبحانه و تعالى ، من الإيجاب ، والندب ، والتحريم ، والكراهة ، والإباحة ، والشرط ، والمنع ، والصحة ، والفساد ، والبطلان ، ... الخ .

وللمزيد من الإيضاح تأمل قوانينهم الجاهلية فإنهم يستفتحونها بقولهم : يحرم ، أو يحظر ، أو يجب ، أو يفرض القانون ، أو يجوز ، أو لا يجوز ، أو يباح ، أو يصح ، أو يقع باطلاً .

ونسوق إليك بعض الشواهد على ذلك واللبيب تكفيه الإشارة .

مادة (111) : (يجوز للعاقدين أن يتفقا على سعر آخر للفوائد ...)

مادة (23) : (لا يجوز لغير الكويتي الإشتغال بالتجارة في الكويت إلا إذا كان له شريك أو شركاء كويتيون)

و جاء في المادة (1) : (لا يجوز لغير القطريين سواء أكانوا أشخاص طبيعيين أم اعتباريين أن يكتسبوا في قطر بعد نشر هذا القانون ملكية أية أموال ثابتة يشمل ذلك ملكية أية أرض وكذلك أية مبان من أي نوع كانت أو غيرها) .[1]

وفي المادة الرابعة عشر: (لا يجوز أن يلمس العلم الوطني أو العلم الخاص بجلالة الملك سطحي الأرض والماء) .[2]

و في المادة (409) : (يجب بيان سعر الفائدة في الكمبيالة ذاتها وإلا كان الشرط باطلاً) .

---

[1] – **راجع الموسوعة المقارنة للقوانين والتشريعات والأنظمة لدول الخليج الكويت والبحرين وقطر : 5 / 211 .**

[2] – **التراث القانوني السعودي إعداد المستشار أحمد سعيد عبد الخالق : 12/3 .**

و في المادة (59) الواجبات والمحظورات : (يجب على الفرد الولاء التام للملك ، والمحافظة على مصالح الوطن والقوات العسكرية ، وأن يعمل دون إهمال على تطبيق النظم واللوائح المعمول بها ، وتنفيذها ، وتحاشي أية مخالفة ، أو خرق لها) .[1]

وفي المادة (73) : (لا تجوز محاكمة الزانية إلا بناء على دعوى زوجها ، إلا أنه إذا زنى الزوج في المسكن المقيم فيه مع زوجته لا تسمع دعواه عليها) !.

و في المادة (59) : (يحظر على الأفراد الزواج من غير السعودية) .[2]

وفي المادة (26) : (لا يعد الفعل جريمة عند قيام سبب من أسباب الإباحة) .

وفي المادة (30) : (تحظر جميع الجمعيات والجماعات والهيئات التي يكون غرضها العمل على نشر مباديء ترمي إلى هدم النظم الأساسية) يقصد به المسلمون الذين ينازعونهم في هذا الحق الذي اغتصبوه ، و يعملون على هدم نظمهم الكفرية ، وإقامة المنهج الرباني والنظام الإسلامي .

وفي المادة (68) : (الحرب الهجومية محرمة) أي الجهاد ضد هؤلاء الطواغيت ! .

3- المحكوم فيه : هو فعل هؤلاء العبيد ، عبيد الطاغوت الذين أطاعوا هؤلاء المبدلين لشرع الله سبحانه ، وهذه العبودية للطاغوت عقوبة من الله سبحانه ، الذي أكرمهم بعبادته وحده سبحانه ، قال تعالى :

﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَلِكَ مَثُوبَةً عِندَ اللّهِ مَن لَّعَنَهُ اللّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ أُوْلَئِكَ شَرٌّ مَّكَاناً وَأَضَلُّ عَن سَوَاء السَّبِيلِ ﴾ [المائدة : 60].

4 - المحكوم عليه : هم هؤلاء العبيد الذين أطاعوا الطواغيت في التحليل والتحريم بغير سلطان من الله سبحانه .

وبالإمكان القول بعد هذا التطواف أيها القاريء وقد رأيت بعييني رأسك ، ما هو الأمر الجلل الذي من أجله بعثت الرسل ، وأوذوا في سبيله ، ألا وهو عبادة الله وحده ، واجتناب الطاغوت ، كما عبر عنه الصحابي ربعي بن عامر – رضي الله عنه – عندما دخل على رُستُم ، فقال : (إن الله ابتعثنا لإخراج العباد من عبادة العباد ، إلى عبادة رب العباد ....) .

نعود مرة أخرى فنُذكّر بهذه الحقيقة ، وهي عبادة الله وعدم الإشراك به ، نُذكّر بالميثاق الذي أخذه المولى جل في علاه على العباد وهم في ظهور آدم : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُواْ بَلَى شَهِدْنَا أَن تَقُولُواْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ * أَوْ تَقُولُواْ إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾[الأعراف : 171- 173] ، ونُذكّر بشرط التمكين في الدنيا ألا وهو عبادة الله وحده وعدم الإشراك به في أي صورة من الصور ، قال تعالى :

---

[1] – نظام خدمة الضباط في القوات العربية السعودية المسلحة : 3/ 106 .

[2] – المرجع السابق : 106/3 (هل يجوز يا أصحاب الفضيلة لولي الأمر أن يرد حديث الرسول صلى الله عليه وسلم : " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه " رواه الترمذي ؟ أفتونا مأجورين ؟! أم ستجيبون بأن المسألة فيها قولان ! وأن القول الراجح ما يراه الأمير !!) .

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً ﴾ [النور : 55] ، وكذلك نُذكّر بأن دخول الجنة أو النار مرتبط بهذه القضية ، قضية عبادة الله وحده والكفر بالطاغوت ، قال تعالى :

﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ﴾ [البقرة : 265] ،

وقال جلا وعلا : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً بَعِيداً ﴾ [النساء : 116]

وقال عز وجل : ﴿ إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ﴾ [المائدة : 72] .

أخي المسلم فإذا عرفت هذا فالزمه وجاهد في سبيل الله في كشف هؤلاء الطواغيت بكل ما تملك من قوة ، واسمع قول ابن القيم ، والقحطاني – رحمهما الله – في نونيتهما لعلها تبعث الغيرة في نفسك ، و تنهض همتك :

قالا رحمهما الله :

فوحق من ختم الرسالة والهدى	بمحمد فزها به الحرمـــان
لأقطعن بمعولي أعراضكم	ما دام يصحب مهجتي جثماني
ولأهجونكم وأثلب حزبكم	حتى تغيب جثتي أكفاني
ولأهتكن بمنطقي أستاركم	حتى أبلغ قاصياً أو داني
ولأهجون صغيركم وكبيركم	ولتحرقن كبودكم نيران
ولأكتبن إلى البلاد بسبكم	فيسير سير البزل بالركباني
إني لأبغضكم وأبغض حزبكم	بغضاً أقل قليله أضنـــــاني
لو كنت أعمى المقلتين لسرني	كيلا يرى إنسانكم إنساني
لم أدخر عمـــــلاً لربي صالحاً	لكن بسخطي لكم أرضاني

وأخيراً ... لقد نصحتك لو سمعت نصيحتي ...... والنصح أغلى ما يُباع ويُوهب ! .

رابعاً : الربا :

لقد حرم العليم الخبير الربا ، وحذر الذين يتعاملون به بالحرب إن لم ينهوا ، قال تعالى في محكم التنزيل :

﴿ . . . وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة : 275] ، هذا حكم الربا في شريعة العليم الخبير .

أما في دين الطواغيت فهي كالعادة ، لا تعترف بحق الله في التشريع ، ولا تعترف بتحريم الله ولا بتحليله ، و لهذا فإن هؤلاء الحكام المبدّلين لشرع الله قد أحلوا الربا ، بل أشد أنواع الربا ، وهو ربا النسيئة ، وهو أن يستدين النقود من البنوك أو من بعض التجار ، ومتى حل الدين ولم يجد وفاء ، مدوا في الأجل وزادوا ربحاً على حد ما يقول أهل الجاهلية الأولى : (إما أن تقضي ، و إما أن تربي) ، فيربوا المال على المدين حتى يصير كثيراً ، وهذا هو ربا الجاهلية الأولى الذي حرمه الإسلام ، و هذا الربا محرم في سائر الكتب ، و عند جميع الشرائع ، ويكفر مستحله عند جميع علماء المسلمين .

وكذلك ربا الفضل ، وهو ما يفعله الناس اليوم ، حيث يستدين من البنك مائة ألف نقوداً بمائة ألف وتسعة الألف مؤجلة إلى سنة .

وقد جاء في المادة الشيطانية (110) من القانون التجاري الكويتي : (أن الفوائد القانونية في الإلتزامات التجارية قدرها سبعة في المائة 7 %) .

و في المادة (111) : (يجوز للمتعاقدين أن يتفقا على سعر آخر للفوائد ، على أن لا تزيد على الأسعار المعلنة من البنك المركزي ، التي يقوم بتحديدها مجلس إدارة البنك بعد موافقة وزير المالية) .

وجاء في قانون الشركة العربية للإستثمارات البترولية ، والتي مقرها في الدمام بالمملكة العربية السعودية : (وقد تم التصديق على قانونها سنة 1394 هـ 1974 م ، وجاء في الفصل الثاني : تحت عنوان (أغراض الشركة وعملياتها) المادة الخامسة : (7-) أن تمنح قروضاً متوسطة أو طويلة الأجل لتمويل الإستثمارات والعمليات في قطاع الصناعات البترولية ، وتراعي الشركة عند منحها قروضاً لمشروع دولة من الدول الأعضاء أن تحصل على ضمان تلك الدولة لسداد أصل القروض والفائدة) .

و جاء في المادة (8 -) .. وتراعي الشركة في القروض التي تمنحها أن يجري سدادها مع فوائدها بذات العملة التي تم بها الإقراض)

وجاء في قانون مراقبة البنوك السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / 5) لسنة 1386 هـ قالوا في تعريف الأعمال المصرفية المباحة في بنوك دولة آل سعود :

مادة أولى : فرع (ب) يقصد بإصلاح (الأعمال المصرفية) : أعمال تسليم النقود كودائع جارية أو ثابتة ، وفتح الحسابات الجارية ، و فتح الإعتمادات ، وإصدار خطابات الضمان ، ودفع وتحصيل الشيكات ، أو الأوامر ، أو أذون الصرف ، وغيرها من الأوراق ذات القيمة ، وخصم السندات والكمبيالات ، وغيرها من الأوراق التجارية ، وأعمال الصرف الأجنبي ، وغير ذلك من أعمال البنوك) . ومحل الشاهد هو هذا الإطلاق الأخير أي لا فرق بين تشريعات البنوك في أمريكا ، أو أوروبا ، أو السعودية ! .

وجاء تحت المادة الثانية : (يحظر على أي شخص طبيعي أو إعتباري غير مرخص له طبقاً لأحكام هذا النظام أن يزاول في المملكة أي عمل من الأعمال المصرفية بصفة أساسية) . أي يحظر التعامل بالكفر ومحاربة الله بالربا إلا بعد إذن خادم الحرمين الشريفين حفظه الله[1] !!! .

كما جاء في المادة الثالثة : (... و يشترط للترخيص(*) لبنك أجنبي بتأسيس فرع أو فروع في المملكة أن تستوفي الشروط التي يحددها مجلس الوزراء بناء على إقتراح وزير المالية والإقتصاد الوطني) .[2]

فإذا أردت المزيد من الإيضاح والتأكد من هذا الأمر فانزل إلى الحج أو العمرة ، فسوف ترى بأم عينك ، داخل الحرم المكي والمدني البنك السعودي الأمريكي ، والبنك السعودي الفرنسي ، والبنك السعودي البريطاني ، والبنك السعودي الهولندي ، والبنك السعودي السويسري ... إلخ ، وكل هذه البنوك تتعامل بالربا ، ويشهد على ذلك أصحاب الفضيلة !!! سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز ، وسماحة الشيخ ابن عثيمين وسماحة الشيخ ابن جبرين ، وغيرهم من كبار هيئة علماء السعودية !!! ممن تشهد لهم الساحة

---

[1]– أذله الله وأخزاه وعذبه آليم العذاب في قبره .

(*) – راجع معنى الترخيص – إن شئت – في هامش الصفحة من هذا البحث .

[2] – راجع موسوعة المقارنة للقوانين والتشريعات والأنظمة لدولة السعودية .

الإسلامية بقولهم في مسألة وجوب النقاب ! ولكن قضية إستحلال الربا كأنها عند أصحاب الفضيلة فيها قولان !!! أو أنها لا ترتقي إلى درجة التحريم القطعي في الشريعة !! غفرانك اللهم .

خامساً : جريمة القذف :

وتعريفه : رمي المسلم غيره من المسلمين بالزنا ، قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: 4].

فهذا حكم القذف في القرآن .

فما هو حكم القذف في القوانين الوضعية ؟! .

نصت المادة الشيطانية (130) القذف : (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على سنتين ، أو الغرامة التي لا تجاوز مائتي جنيه من أسند إلى غيره بإحدى طرق العلانية واقعة معينة ...) .

و نصت المادة (303) : (... يعاقب القاذف بالحبس مدة لا تتجاوز سنتين ، وبغرامة لا تقل عن عشرين جنيهاً ، ولا تزيد على مائتي جنيه ، أو بأحد هاتين العقوبتين !) .[1]

سادساً : جريمة اللواط :

تعريفها : مواقعة رجل رجلاً ، وحدها أو عقوبتها قتل الفاعل والمفعول به ، جاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :

(من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به) .[2]

هذا حكم جريمة اللواط في الشريعة الإسلامية .

فما هو حكمها في القوانين الوضعية ؟!.

جاء في المادة الشيطانية (193) : (إذا واقع رجل رجلاً آخر بلغ الثامنة عشرة ، وكان ذلك برضاه عوقب كل منهما بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات والغرامة لا تتجاوز ثلاث الآف روبية ، أو بإحدى هاتين العقوبتين) .[3]

فأياً ما كان شكل التبديل والتغيير في شريعته سبحانه وتعالى ، إما في صورة العدول : وهو العدول عن تحريم الله إلى تحليل البشر كائناً من كان ، أو العدول عن تحليل الله إلى تحريم البشر كائناً ما كان لقبه ووصفه ، فهذا كله كفر بالله و بشرائعه ، ومروق عن الملة ، وإن جادل المجادلون ، وخاصم المخاصمون عن هؤلاء الطواغيت ، قال تعالى :﴿ هَاأَنتُمْ هَؤُلاء جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً ؟ ! ﴾ [النساء : 109] .

---

[1] – راجع موسوعة القضاء والفقه للدول العربية .

[2] – رواه الترمذي باب ما جاء في حد اللوطي .

[3] – القوانين الوضعية في ميزان الشريعة الإسلامية لأحمد بن عبد العزيز ص 49 .

أو في صورة التعديل : أي في العقوبة المقدرة في كتاب الله وسنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – فالحكم بالحل أو بالحرمة كما في كتاب الله وسنة رسوله يبقى على أصله ، ولكن فقط التغيير يكون في مقدار العقوبة ، مثلاً بدل الرجم يجعلونها الحبس ، أو الجلد يجعلونها غرامة ، وهكذا .

فالإيمان ببعض الكتاب وعدم الإيمان ببعضه مروقاً من الملة وإن زعم الزاعمون ، فمن آمن في نفسه بحرمة الربا أو الخمر أو الزنا ولكنه أصدر قانوناً يبح فيه هذا كله أو بعضه ، فما آمن بالكتاب كله ! ولكنه آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض ، كما حكى المولى سبحانه وتعالى في كتابه العزيز عن طائفة أخذ عليها الميثاق ألا يسفكوا دماء بعضهم بعضاً ، وألا يُخرج بعضهم البعض من ديارهم ثم هم أقروا بذلك ، وكان من ضمن هذا الميثاق الإلهي أن يفدوا من كان أسيراً منهم ، فآمنوا بأن يفدوا الأسرى ، وكفروا بسفك الدماء وإخراج بعضهم البعض من الديار فهم بذلك قد كفروا وخرجوا عن الملة و لم يك ينفعهم إيمانهم ببعض الكتاب ، و لم يرتبط الحكم عليهم بالكفر في هذه الحالة ، هل هم اعتقدوا حل ما حرم الله عليهم من عدم السفك والإخراج من الديار أم لا ؟ بل لا شأن لمسالة الإعتقاد في إجراء الأحكام على الظاهر ، وخاصة قضية هؤلاء الطواغيت الذين بدّلوا شريعة الرب تبارك وتعالى ، وبقوانينهم الكفرية ... بل تمادوا وقالوا : إن حق التشريع حق خالص لرئيس الدولة ، أو للملك الفلاني ، أو للجمعية التأسيسية أو التشريعية ، أو لمجلس الشعب ، أو البرلمان وما إلى ذلك من الأشكال التشريعية الكفرية !!

قال تعالى في كتابه العزيز :﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لاَ تَسْفِكُونَ دِمَاءكُمْ وَلاَ تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ . ثُمَّ أَنتُمْ هَؤُلاء تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاء مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ [البقرة] .

وجاء في كتاب المشروعية الإسلامية العليا للمستشار على جريشة وهو يتكلم عن صور التحليل والتحريم فقال :(...قال تعالى : ﴿ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلاَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللّهِ الْكَذِبَ لاَ يُفْلِحُونَ ﴾[سورة النحل 116/16] وقوله:﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ سورة التوبة .

فالتحليل والتحريم – اللذان أشارت إليهما الآيات الكريمة – يتخذ صورة العدول أو التعديل ، فمن عدل عن تحريم الخمر إلى إباحتها فقد أحل ما حرم الله ، ووقع في الكفر والشرك ، وكما يكون العدول صريحاً .. بأن يقال عن الحرام حلال ، فإنه يكون كذلك ضمنياً ... بتغيير وصف الحكم من الحرام إلى الحلال ، ففي مثل الخمر جاء تحريمها بالنص والإجماع ...فإذا جاءت نصوص وضعية خالية من العقاب فقد غيرت وصف الحكم وجعلته مباحاً ... والمباح أحد أقسام الحلال ، ومن ثم فإنها تكون قد أحلت ما حرم الله .

كذلك الزنا حرمته الشريعة بالنص والإجماع ، فإذا جاءت نصوص وضعية خالية من النص على العقاب عليه ولو في بعض الأحوال ، فإنها تكون قد أباحته* في هذه الحالات .. أي تكون قد أحلت ما حرم الله ، هذه صور من العدول .

أما صور التعديل ؛ فإن الحكم يبقى على وصفه الأصلي فلا ينقلب من الحرام إلى الحلال ، ولكن يجري التعديل في العقوبة التي وضعها الله سبحانه وتعالى ، للفعل كأن يحتفظ النص الوضعي بتحريم الفعل وتجريمه ، ولكنه يعدل في العقوبة المقررة له شرعاً فيجعلها الحبس بدلاً من الجلد أو الرجم ، ويمكن أن يقال إن مثال تلك النصوص الوضعية التي تتضمن تعديلاً في الحكم الشرعي تتضمن كذلك ..عدولاً ...فإن وضع عقوبة مكان أخرى عدول عن العقوبة الأصلية التي شرعها الشارع الحكيم علاجاً للداء ... وهو أعلم بمن خلق وهو اللطيف الخبير !!

وعلى ذلك فالعدول والتعديل هو من قبيل التحليل الذي دمغه القرآن بالكفر والشرك .. وتلك أقسى صور عدم الشرعية !!) .[1]

الفصل الثالث: عقيدة الجاهلية المعاصرة في باب الولاء والبراء

لقد سبق في الباب الأول ، أن عرفنا معنى الولاء والبراء في اللغة ، ونشير هنا إشارة سريعة لعقيدة أهل السنة والجماعة في مسالة الولاء والبراء .

فأهل السنة والجماعة يوالون المؤمن المستقيم على دينه ولاءً كاملاً ، ويحبونه ، وينصرونه نصرةً كاملة ، ويتبرأون من الكفرة والملحدين والمشركين والطواغيت والمرتدين ، ويعادونهم عداوةً وبغضاً كاملين ، أما من خلط عملاً صالحاً وآخر سيئاً – أي دون الشرك – فيوالونه بحسب ما عنده من إيمان ، ويعادونه بحسب ما هو عليه من الشر .

ولقد تظافرت الأدلة في كتاب الله على أهمية هذه القضية – الولاء والبراء – حتى قال الشيخ حمد بن عتيق :

(ليس في كتاب الله تعالى حكم فيه من الأدلة أكثر ولا أبين من هذا الحكم ، بعد وجوب التوحيد و تحريم ضده) .

ولا يخفى على مسلم من أن قضية الولاء والبراء هي زاد المعركة مع هذه الجاهلية ، وأنه لا يثبت في هذه المعركة ، ولا ينهض بتبعاتها ، إلا من رسخت في قلبه حقائق الولاء والبراء ... لأن شياطين الإنس والجن يقعدون على هذه الثغرة : ﴿ قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ فيوسعونها ويميعونها في حس المسلم المجاهد ، ومن ثمة يزينون له المهادنة ، والمداهنة مع الطواغيت وأعوانهم ﴿ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴾ ،، وساعتها لن يُعدم ما يخدر به ضميره من التأويلات الفاسدة ، والمخارج الفقهية الباطلة !! ﴿ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً ﴾ .

ولقد أدي الغبش في هذه القضية – قضية الولاء والبراء – في عصرنا الحاضر إلى تأرجح في المواقف من بعض القيادات الإسلامية ! بل وصل الأمر ببعضهم إلى مبايعة الطواغيت ، بل إلى وصف رموز العلمانية بالإسلام ظلماً وبهتاناً !! بل وصل ببعضهم إلى وصف قيادة الحزب الشيوعي العربي بأنه مسلم !! بل تمادى الأمر إلى وصف قيادات الروافض بأنها مسلمة ، بل تجاوز الأمر إلى وصف قيادات حزب البعث وأفراده بأنهم من أهل السنة وأنهم مسلمين !!

---

* – والمباح أحد أقسام الحلال كما هو مقرر في أصول الفقه .

[1] – المشروعية الإسلامية العليا للمستشار / على جريشة :70 .

ويجب أن ننوه هنا بأن إستمرار القوم في هذه الغفلة عن قضية الولاء والبراء جريمة لا تغتفر ، بل لا يعذرنا فيها التاريخ ، ولا يحترمنا معها الأحفاد ! لأن الإيمان بالله والكفر بالطاغوت يقتضي نفي الشرك والبراءة من المشركين وإن كان أقرب قريب ، بل وإن كان عندهم صفات حميدة وأخلاق رفيعة ، بل وإن دعموا مشروعاً إسلامياً ! أو وقفوا مع حركة إسلامية لموقف سياسي يراد !! ففي قصة أبي طالب درساً وعبرة لمن اعتبر ، فهذا الرجل الذي بذل عمره وماله وأولاده وعشيرته في نصرة الرسول – صلى الله عليه وسلم – إلى أن مات ، مع هذا كله لما سئل نبي الرحمة – صلى الله عليه وسلم – عن أبي طالب ، قال هو في النار !! ، فما بال بعض ذوي الأذواق الرفيعة ، والمشاعر الرقيقة ! ، تجار الألسن ! ، وفاقدي الضمير ! ، مع هؤلاء الطواغيت !! ، وكأنهم متمسكين بهذه المقولة " الثدي الذي يرضعك لا تعضه !! " ولهدي المصطفى هم غافلون !! ، صدق من قال :

وهل أفسد الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها !!

و أياً كان الأمر فقد تظافرت الأدلة في كتب السلف والخلف (بأن المرء لا يكون مسلماً إلا بالتجرد من الشرك الأكبر والبراءة منه وممن فعله ، وبغضهم ومعاداتهم بحسب الطاقة والقدرة والإمكان) .[1]

قال تعالى : ﴿ تَرَى كَثِيراً مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ اللّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِالله والنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاء وَلَكِنَّ كَثِيراً مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ [المائدة : 80 – 81].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – (في هذه الآيات بيان من الله سبحانه وتعالى أن الإيمان بالله وبالنبي – صلى الله عليه وسلم – وما أنزل إليه يقتضي عدم ولاية الكفار ، فثبوت موالاتهم ، يوجب عدم الإيمان ، لأن عدم اللازم يقتضي عدم الملزوم) .

قال تعالى :﴿ لَا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءهُمْ أَوْ أَبْنَاءهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُوْلَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ [المجادلة : 22] .

وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ ﴾ [الممتحنة : 1] .

وقال تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآء مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاء أَبَداً حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ. . . ﴾ [الممتحنة : 4] .

ولكن أخي المسلم ... استبشر خيراً ، فلقد أخبرنا الصادق المصدوق – صلى الله عليه وسلم – بأنه لا تزال طائفة من العصبة المحمدية بالحق قائمين ، ولأهل الكفر والشرك مجاهدين ، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين ، فاعلم أن التمسك بالحق في هذا الزمان يكلف مفارقة الأحباب ، وقطع الرقاب ، فاستعن بالله ، وليكن شعارك في هذه الجاهلية : والله لو وضعوا الشمس عن يميني ، والقمر على يساري ، على أن أداهن الطواغيت ، أو أخون رسالتي ، ما فعلت هذا أبداً ،حتى يُظهر الله دينه ، أو أهلك دونه ، والله غالب على أمره ولكن أكثر الناس لا يعلمون ! .

---

[1] – **انظر الدرر السنية : 9 / 199 .**

أما صور الموالاة ومظاهرها في واقعنا فكثيرة نذكر منها ما يلي :

1 ⇦ الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم .[1]

2 ⇦ التولي العام واتخاذهم أعواناً وأنصاراً .

3 ⇦ الإيمان ببعض ما هم عليه من الكفر ، أو التحاكم إلى مؤسساتهم الكفرية المحلية والدولية دون الكتاب والسنة

4 ⇦ مودتهم ومحبتهم أو الركون إليهم واتخاذهم بطانة .

5 ⇦ طاعتهم فيما يأمرون ويشيرون به .

6 ⇦ تعظيمهم وإلقاء الألقاب عليهم ، والإنخراط في أحزابهم .

7 ⇦ الرضى بأعمالهم والتشبه بهم .

وما إلى ذلك من صور المولاة المعروفة عند الدارسين لهذه القضية .

وخلاصة الأمر أن هذه القضية هي أصل الدين ، وأن ما يرتبط منها بأصل الدين هو ما انعقد فيها على الدين ، وأن المناط المكفر في هذا المقام هو معاداة المسلم لإسلامه ، وموالاة الكافر على كفره لتضمن ذلك الرضى بالكفر ، أو السخط للإسلام ، أما ما عدا ذلك فكل مناط بحسبه .

ولكن هناك مدرسة تستبعد أن تكون الموالاة فقط بمعنى اتباع دين الكفرة من اليهود والنصارى والمشركين ، إنما الموالاة التي نهى الله الذين آمنوا أن تكون بينهم وبين الكفار من المشركين واليهود والنصارى هى التناصر والتحالف معهم ، وهذه المدرسة متمثلة في مدرسة الإمام محمد بن عبد الوهاب ، ومدرسة سيد قطب – رحمهما الله – ، وهذا هو الحق الذي دل عليه الكتاب والسنة وتقوم عليه العقيدة المحمدية .

يذكر الشيخ حمد بن عتيق النجدي – رحمه الله – في كتابه [بيان النجاة والفكاك من موالاة المرتدين وأهل الإشراك] فبعد أن ذكر الأدلة الدالة على وجوب مقاطعة الكفار والمشركين قال رحمه الله : (وأما المسالة الثانية : وهي الأشياء التي يصير بها المسلم مرتداً : فأحدها الشرك بالله تعالى : وهو أن يجعل لله نداً من مخلوقاته يُدعى كما يُدعى الله ، ويُخاف كما يُخاف الله ، أو يتوكل عليه كما يتوكل على الله ، أو يصرف له شيئاً من العبادات ، فإذا فعل ذلك كفر وخرج من الإسلام ، وإن صام النهار وقام الليل ، والدليل على ذلك قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيباً إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَاداً لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ [الزمر : 8].

وقوله تعالى :﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِندَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [الأنبياء : 117].

الثاني : إظهار الطاعة والموافقة للمشركين على دينهم ، والدليل قوله تعالى :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ . . . ﴾ [محمد : 27] .

---

[1] – جاء الناقض الثالث من نواقض الإسلام العشرة " من لم يكفر المشركين أو يشك في كفرهم ، أو صحح مذهبهم كفر " مجموعة التوحيد .

ويستطرد الشيخ فيقول : وذكر الفقيه سليمان ابن الشيخ عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب في هذه المسالة عشرين آية من كتاب الله ، وحديث عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – استدل بها أن المسلم إذا أظهر الطاعة والموافقة للمشركين من غير إكراه ، أنه يكون بذك مرتداً خارجاً من الإسلام وإن كان يشهد أن لا إله إلا الله ، ويفعل الأركان الخمسة فإن ذلك لا ينفعه ...

الثاني : أن المسلم إذا أطاع من أشار عليه في الظاهر كفر ولو كان باطنه يعتقد الإيمان فأنهم لم يريدوا من النبي – صلى الله عليه وسلم – تغيير عقيدته ، ففيه بيان لما يكثر وقوعه ممن ينتسب إلى الإسلام في إظهار الموافقة للمشركين خوفاً منهم ، ويظن أنه لا يكفر إذا كان قلبه كارهاً له ...

الثالثة : أن الذي يكفر به المسلم ليس هو عقيدة القلب خاصة ، فإن هؤلاء الذين ذكرهم الله لم يريدوا منه – صلى الله عليه وسلم – تغيير العقيدة ، كما تقدم بل إذا أطاع المسلم من أشار عليه بموافقتهم لأجل ماله أو بلده أو أهله مع كونه يعرف كفرهم ويبغضهم فهذا كافر إلا من أكره ، إلى أن قال : ولكن رحم الله من تنبه لسر الكلام ، وهو المعنى الذي نزلت فيه الآيات ، من كون المسلم يوافقهم في شيء من دينهم الظاهر ، مع كون القلب بخلاف ذلك فإن هذا هو الذي أرادوا من النبي – صلى الله عليه وسلم – فافهمه فهماً حسناً لعلك تعرف شيئاً من دين إبراهيم عليه السلام ....

و قال في سورة الكهف المسالة التاسعة ، وهي المسالة المشكلة على أكثر الناس ، أنه إذا وافقهم بلسانه مع كونه مؤمناً حقاً ، كارهاً لموافقتهم ، فقد كذب في قوله لا إله إلا الله ، واتخذ إلهين اثنين ، وما أكثر الجهل بهذه والتي قبلها .

و العاشرة : أنه لو يصدر منهم أعني موافقة الحاكم فيما أراد من ظاهرهم مع كراهتهم لذلك ، فهو قوله شطط ، والشطط الكفر) . ا. هـ[1]

وقال في موضع آخر بشأن ما يصير به المسلم مرتداً : (الأمر الرابع : الجلوس عند المشركين في مجالس شركهم من غير إنكار والدليل قوله تعالى :

﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكَفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ [النساء : 140] .

وفي أجوبة آل الشيخ – رحمهم الله تعالى – لما سئلوا عن هذه الآية وعن قوله – صلى الله عليه وسلم – (من جامع المشرك أو سكن معه فهو مثله) قالوا الجواب : أن الآية على ظاهرها ، أن الرجل إذا سمع آيات الله يكفر بها ويستهزؤ بها ، فجلس عند الكافرين المستهزئين بآيات الله من غير إكراه ولا إنكار ولا قيام عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره ، فهو كافر مثلهم ، وإن لم يفعل فعلهم ، وذلك يتضمن الرضى بالكفر ، والرضى بالكفر كفر ، وبهذه الآية ونحوها استدل العلماء على أن الرضى بالذنب كفاعله ، فإن إدعى أنه يكره ذلك بقلبه لم يقبل منه لأن الحكم بالظاهر ، وهو قد أظهر الكفر ، فيكون كافراً .

ولهذا لما وقعت الردة وادعى أناس أنهم كرهوا ذلك لم يقبل منهم الصحابة بل جعلوهم كلهم مرتدين إلا من أنكر بلسانه ، كذلك قوله في الحديث من جامع المشرك وسكن معه ، فهو مثله على ظاهره ، وهو الذي يدعي الإسلام ويكون مع المشركين في

[1] مجموعة التوحيد : **286 – 287** .

الإجتماع والنصرة والمنـــزلة بحيث يعده المشركون منهم فهو كافر مثلهم ، وإن إدعي الإسلام ، إلا أن يكون يُظهر دينه ، ولا يتولى المشركين) .[1]

ويقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – : (يحسن أن نبين أولاً معنى الولاية التي ينهى الله الذين آمنوا أن تكون بينهم وبين اليهود والنصارى .. إنها تعني التناصر والتحالف معهم ، ولا تتعلق بمعنى اتباعهم في دينهم ، فبعيد جداً أن تكون بين المسلمين من يميل إلى إتباع اليهود والنصارى في الدين ، إنما هو ولاء التحالف والتناصر ، الذي كان يلتبس على المسلمين أمره ، فيحسبون أنه جائز لهم بحكم ما كان واقعاً من تشابك المصالح والأواصر . إلى أن قال : وهذا المعنى معروف محدد في التعبيرات القرآنية ، وقد جاء في صدد الكلام عن العلاقة بين المسلمين في المدينة والمسلمين الذين لم يهاجروا إلى دار الإسلام ، فقال الله سبحانه :

﴿ مَا لَكُم مِّن وَلَايَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا ﴾ وطبيعي أن المقصود هنا ليس الولاية في الدين ، فالمسلم ولي المسلم في الدين على كل حال ، وإنما المقصود ولاية التناصر والتعاون . إلى أن قال : وسداجة أية سداجة وغفلة أية غفلة ، أن نظن أن لنا وإياهم طريقاً واحداً نسلكه للتمكين للدين أمام الكفار والملحدين ! فهم مع الكفار والملحدين إذا كانت المعركة مع المسلمين !!!

وهذه الحقائق الواعية يغفل عنها السدج منا في هذا الزمان وفي كل زمان ، حين يفهمون أننا نستطيع أن نضع أيدينا في أيدي أهل الكتاب في الأرض للوقوف في وجه المادية والإلحاد – بوصفنا جميعاً أهل الدين ! – ناسين تعليم القرآن كله وناسين تعليم التاريخ كله) .[2]

وخلاصة الأمر في هذه القضية أنه لا يثبت الولاء المكفر في حق معين من الناس إلا بعد ثبوت أمرين :

الأول : أن تكون المولاة على الكفر والمشايعة على الدين .

الثاني : أن تكون لمن ثبت كفره لدى من تولاه .

وهناك قاعدة مهمة بهذا الصدد وهي كالآتي :

- حب المسلم لإيمانه إيمان .
- وبغض المسلم لإسلامه كفران .
- وحب الكافر لكفره كفران .
- وبغض الكافر لكفره إيمان .

وبالضرورة يخرج من هذه الأنواع الحب الجبلي ، مثل حب الوالدين الكافرين ، وحب الإبن الكافر ، وحب الزوجة الكتابية .. إلخ من الحب الفطري الجبلي الذي ليس مرتبط بالحب الديني كما تقدم ذكره .

---

[1] – **مجموعة التوحيد : 789 .**

[2] – **راجع في ظلال القرآن : 2 / 909 – 910 .**

الفصل الرابع : فلنحذر التبعية :

لقد تقرر فيما سبق ، أن هؤلاء الحكام قد أنزلوا أنفسهم منـــزلة المضاهي لله سبحانه وتعالى ، وشرعوا للعباد الشرائع ، وألزموا العباد بها ، وقالوا : (لا جريمة ولا عقوبة إلا بناءاً على قانون ، ولا توقع عقوبة إلا بحكم قضائي ، ولا عقاب إلا على الأفعال اللاحقة لتاريخ نفاذ القانون).[1]

وقالوا : (لا يجوز إستعمال وسائل بشعة غير إنسانية في تنفيذ العقوبات ، ولا يجوز سن قوانين تبيح ذلك) .[2]

وقالوا : (إن جريمة الزنا ليست من حق الله ، ولا المجتمع ، بل من حق الزوج والزوجة) .[3]

وقالوا : (للأمير حق إقتراح القوانين ، وحق التصديق عليها وإصدارها) .

وقالوا : (لا يصدر قانون إلا إذا أقره مجلس الأمة وصدّق عليه الأمير) .

وقالوا : (لعضو مجلس الأمة حق إقتراح القوانين) .[4]

وقالوا : (لا جريمة إذا كان الفعل قد أمر أو أذن به القانون) .[5]

وقالوا : (إنما البيع مثل الربا) .[6]

وقالوا : في الخمر مثل ذلك ، وقالوا : في السياسة ، والإقتصاد والإجتماع مثل ذلك .

فكيف بعد ذلك كله يزعم أحد أن هؤلاء الطواغيت مسلمين !!! ، أو أنهم في حالة كفر دون كفر ! ، أو أن يضع يده مع أيديهم ! ، وهم بلسان الحال أو لسان المقال يقولون : (إنك يا رب قد قلت أن الزنا حرام ، وحددت له عقوبة معينة في كتابك وسنة رسولك ، أما نحن فنرى أنه ليس هناك جريمة تستحق العقاب أصلاً إذا تم الأمر برضى الطرفين ، و لم تكن المرأة قاصراً ، وإذا وقعت – من وجهة نظرنا – جريمة فعقوبتها عندنا أمراً غير ما قررت !

وإنك يا رب قد قلت إن الربا حرام ، أما نحن فنقول إنه مدار الحياة الإقتصادية (*) لا يقوم الإقتصاد إلا به ، ولذلك فنحن نقره ونتداوله ، ونجعله هو الأصل في تداول المال ! .

سبحان الله : ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف : 54] .) !!![1]

---

[1] – دستور جمهورية مصر العربية ، المادة 66 .

[2] – مشروع الدستور اليمني ، مادة 33 .

[3] – القانون الليبي ، المواد 399 – 302 .

[4] – دستور الكويت ، المادة 65 – 79 – 109 .

[5] – قانون العقوبات الجزائري ، المادة 39 .

[6] – هذا لسان حالهم وهو أبلغ من لسان المقال ، وإن كان حتى بالمقال قد صرحوا به فقد جاء في المادة (110) : (إن الفوائد القانونية في الإلتزامات التجارية قدرها سبعة في المائة 7 %) .

(*) – قال أمير الجماعة الإسلامية ! بباكستان القاضي حسين أحمد : (إن تجرؤ باكستان على مباديء الإسلام وعلى أحكامه بلغ إلى حد أن أحد وزرائها كرر إصراره على عدم تحريم الربا ، وقال : إن الربا أصبح ضرورة إقتصادية في الزمن الحاضر) !! [نشرة قضايا دولية العدد (124) تاريخ 18 مايو 1992 م] .

لذلك سنحاول في هذا المقام أن نجعل النصوص القرآنية بذاتها تتحدث عن خطورة التبعية لغير الله سبحانه ، وتقول قول الله — سبحانه — الذي لا حق بعده ، وتخبر عن ضريبة الذل الذي يدفع ثمنها البشر الذين أكرمهم سبحانه وتعالى بعبادته وحده ، ولكنهم تنازلوا عن هذه الكرامة ! كرامة العبودية لله سبحانه وانساقوا وراء الكبراء والطغاة والأصنام بشتى أصنافها ، ورضوا لأنفسهم أن يكونوا ذيولاً وعبيداً للطواغيت !

قال تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُواْ أَشَدُّ حُبّاً لِّلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُواْ إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الأَسْبَابُ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُواْ مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ [البقرة]

قال قتادة في قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُواْ ﴾ هم الجبابرة والقادة والرؤوس في الشرك ، ﴿ مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ ﴾ وهم الأتباع الضعفاء .وعن الربيع قال في هذه الآية : (تبرأت القادة من الأتباع يوم القيامة) .

وقال عطاء : (تبرأرؤساءهم وقادتهم وساداتهم من الذين اتبعوهم) .

وقال بن جرير الطبري في تفسير هذه الآيات : (إن الأنداد في هذا الموضع إنما أريد بها الأنداد من الرجال ، الذين يطيعونهم فيما أمروهم به من أمر ، و يعصون الله في طاعتهم ، كما يطع الله المؤمنون ويعصون غيره) .

وقال في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّؤُواْ مِنَّا ﴾ ، وقال أتباع الرجال الذين كانوا اتخذوهم أنداداً من دون الله يطيعوهم في معصية الله ويعصون ربهم في طاعتهم ، لو كان لنا كرة إلى الدنيا فنتبرأ منهم كما تبرؤا منا !) .[2]

وقال الشيخ عبد الرحمن الدوسري في تفسير قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَندَاداً يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبّاً لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعاً وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾ [سورة البقرة 165/2] قال :أنداداً نظراء له وامثلاً يكلون إليهم الأمور ، ويعلقون عليهم الآمال ، ويحبونهم ويعظمونهم كحب الله وتعظيمه أو أشد من ذلك ، ويتقبلون ما يصدر منهم برحابة صدر وإنشراح خاطر ، ويلتمسون لهم المعاذير إذا اخطأوا ، ويجعلونهم أنداداً في التشريع والتنظيم والتقنين على خلاف شرع الله وحكمه ، ويسلكون ما يخطون لهم من مناهج الحياة في جميع شؤنها السياسية والثقافية والإقتصادية والإجتماعية ، ويلبسون على دهماء الناس بقلب أخطائهم إلى صوابات ، وأضرارهم إلى مكاسب ، وهزائمهم وإندحارهم إلى عز ونصر ، ويحيطونها بهالات من التقديس .

هذا نوع من أنواع إتخاذ الأنداد في الأمور الدينية التي لا يجوز لهم أن يجعلوا فيها شيئاً من الأمور إلا لله وحده ، وهم بذلك مشركون بالله شرك تعطيل ، حيث عطلوا الله عن جميع حقوقه في شؤن الحياة ، كأنه إله في السماء لا في الأرض إن هم اعترفوا بالإله ! والله سبحانه يقول : ﴿ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ [سورة الزخرف 84/43]

---

[1] – **راجع كتاب حوار حول تطبيق الشريعة الإسلامية للأستاذ محمد قطب .**

[2] – **راجع : تفسير الطبري : 1 / 70 – 73 .**

فشركهم شرك تعطيل يعتبر من أفظع أنواع الشرك وأشنعه ، ولهذا كان شركهم وكفرهم أعظم من شرك المنحرفين الذين يتخذون الأنداد وسطاء يقربوهم إلى الله زلفى ...".[1]

ويقول في موضع أخر :" تنقسم الأنداد على أقسام ، قسم يستجلب منه النفع ويستدفع به الضر من أنواع الأحياء أو المقبورين ، وقسم يعتمد عليه في حلول المشاكل وكشف المعضلات ، ويحظى بالحب وبالمودة والبذل والفداء ، والتضحية والتعظيم والتقديس ، ويعتبرونه المنقذ الهادي في الشؤن السياسية والثقافية وغيرها ، كما هو حاصل قديماً وحديثاً يجعلونه مشرعاً يتقبلون ما يصدر من أنظمته وتشريعاته أعظم من تشريعات الله ، وقسم ديني يعتبرونه مشرعاً يؤخذ برأيه في التحليل والتحريم من غير أن يكون مبلغاً عن الله ودال على نصوصه " .[2]

ويقول في موضع أخر : " في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [سورة البقرة 170/2]. فأحلوا حلاله وحرموا حرامه ، واجعلوه لكم إماماً تأتمون به ، قالوا : بل نأتم بآبائنا فنتبع ما وجدناهم عليه من التحليل والتحريم !

والآباء هنا تشمل أجدادهم وما هم عليه من اتخاذ الأنداد ، وقد تكون عامة في الرؤساء وغيرهم من أباء الزعامة والتربية السياسية ، وفي هذا دليل قوي بل أقوي دليل على أن مهمة التشريع وأن من نصب نفسه له ، فحرم حلاله وأحل حرامه ،فهو شيطان من شياطين الإنس متمرد على وحي الله ، وطاغوت مشرع من دونه " .[3]

ويقول ابن كثير في قوله تعالى على لسان أهل النار :

(﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ [الأحزاب : 68] . أي اتبعنا السادة وهم الأمراء والكبراء من المشيخة وخالفنا الرسل واعتقدنا أن عندهم شيئاً ، وأنهم على شيء ، فإذا هم ليسوا على شيء ﴿ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾) .[4]

وقال تعالى على لسان أهل النار : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَن نُّؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ * وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ

---

[1] – صفوة الأثار والمفاهيم 2/ 473 :474 .

[2] – المرجع السابق 2/ 487 .

[3] المرج السابق 2/ 494 .

[4] تفسير ابن كثير : 3 / 527 .

وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَاداً وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [سبأ:30 – 31]

يقول الأستاذ سيد قطب رحمه الله : (فلكل جريمته وإثمه المستكبرون عليهم وزرهم وعليهم تبعة إضلالهم الآخرين وإغوائهم ، والمستضعفون عليهم وزرهم فهم مسؤولون عن اتباعهم للطغاة ، ولا يعفيهم أنهم كانوا مستضعفين ! فقد كرّمهم الله بالإدراك والحرية ، فعطلوا الإدراك وباعوا الحرية ، ورضوا لنفسهم أن يكونوا ذيولاً ! قبلوا لأنفسهم أن يكونوا مُستذلين فاستحقوا العذاب جميعاً) .[1]

ويذكر المولى سبحانه وتعالى على لسان اهل النار :

﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاء لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيباً مِّنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ * وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْماً مِّنَ الْعَذَابِ * قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاء الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ [غافر].

يقول الأستاذ سيد قطب في موضع آخر : (إن الضعفاء إذاً في النار مع الذين استكبروا ، ولم يشفع لهم أنهم كانوا ذيولاً وإمعات ! ولم يخفف عنهم أنهم كانوا غنماً تساق ! ولا رأي لهم ولا إرادة ولا إختيار ! لقد منحهم الله الكرامة ، كرامة الإنسانية ، وكرامة التبعة الفردية ، وكرامة الإختيار والحرية ، ولكنهم هم تنازلوا عن هذا جميعاً ! تنازلوا وانساقوا وراء الكبراء والطغاة والملأ والحاشية ! لم يقولوا لهم : لا بل لم يفكروا أن يقولوها ! بل لم يمكنوا أن يتدبروا ما يقولونه لهم وما يقودونهم إليه من ضلال ! ﴿ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً ﴾وما كان تنازلهم عما وهبهم الله واتباعهم الكبراء ليكون شفيعاً لهم عند الله ، فهم في النار ساقهم إليها قادتهم كما كانوا يسوقونهم في الحياة سوق الشياه ﴿ فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيباً مِّنَ النَّارِ * قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾) .[2]

وقال تعالى : ﴿ وَبَرَزُواْ لِلّهِ جَمِيعاً فَقَالَ الضُّعَفَاء لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُواْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعاً فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللّهِ مِن شَيْءٍ قَالُواْ لَوْ هَدَانَا اللّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ سَوَاء عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِن مَّحِيصٍ * وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الأَمْرُ إِنَّ اللّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَانٍ إِلاَّ أَن دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلاَ تَلُومُونِي وَلُومُواْ أَنفُسَكُم مَّا أَنَاْ بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَآ أَشْرَكْتُمُونِ مِن قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [إبراهيم : 21 – 22]

---

[1] – في ظلال القرآن : 5 : 5 / 2909 .

[2] راجع في ظلال القرآن سورة غافر .

وبعد . فلينظر كل إنسان يريد النجاة من عذاب الله في نفسه وقومه ، لمن المقام الأعلى في حياتهم ؟ ولمن الدينونة الكاملة ؟ ولمن الطاعة والإتباع : فإن كان هذا كله لله فهم في دين الله ، وإن كان لغير الله – معه أو من دونه – فهم في دين الطواغيت المبدلين لشرع الله ، فهم في دين الملك ، فهم في دين الأصنام والقبور الأضرحة والعياذ بالله !!!

فالنجاة النجاة من عذاب الله وسخطه:

﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُواْ بِهِ وَلِيَعْلَمُواْ أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُوْلُواْ الأَلْبَابِ ﴾ [إبراهيم : 52]

و ﴿ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ ﴾ [الأعراف : 79]

و ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ * وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِيَ اللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُ مِن دُونِهِ أَولِيَاء أُوْلَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الأحقاف : 31 -32] .

﴿ فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأُفَوِّضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [غافر : 44]

وليتدبر الذين يجادلون عن هؤلاء الحكام الكفرة الفجرة قوله تعالى في محكم التتريل :

﴿ يَحْلِفُونَ بِاللّهِ مَا قَالُواْ وَلَقَدْ قَالُواْ كَلِمَةَ الْكُفْرِ وَكَفَرُواْ بَعْدَ إِسْلاَمِهِمْ ﴾ [التوبة : 74]

وقوله تعالى : ﴿ قُلْ أَبِاللّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لاَ تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [التوبة : 66]

ومعلوم أن سبب نزول هذه الآية كانت في فريق من الذين خرجوا إلى الجهاد مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وقالوا ما قالوا فنـــزل حكم التكفير فيهم من سابع سماء !! قال تعالى :

﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً * أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً ﴾ [النساء].

﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ [الزمر : 8]

فسبحان الله ! ما أقبح الإنسان حين ينتكس فيعبد غير الله ، سواءاً بالشعائر ، أم بالشرائع ، أم بالطاعة والإنقياذ !!! وكما قيل : إن أخسر الناس صفقة يوم القيامة من أصلح دنيا غيره بفساد آخرته !!

يا موقداً ناراً لغيرك ضوؤها   وحر لظاها بين جنبك يضرم

أهذا جني العلم الذي قد رضيته   لنفسك في الدارين جاه ودرهم !

لابن القيم

وأخيراً .. اللهم هل بلغت ... اللهم هل بلغت ... اللهم فأشهد !

خـــاتمـــة

لا ريب أيها القاريء – بعد هذا التطواف بين هذه الجاهلية وتلك ، مع فحصك إياهما بعين البصيرة ، أدركت أن الجاهلية ، ليست فترة زمانية إنتهت ، ولكن كلما وجدت أصنام وعاكفون فثم الجاهلية ، وإن تغيرت الأسماء والمسميات .

واعلم رحمك الله : أن دين الإسلام مبني على أصلين ، على أن يُعبد الله وحده ولا يُشرك به شيئاً ، وعلى أن يُعبد بما شرعه على لسان رسوله – صلى الله عليه وسلم – وهذان هما حقيقة شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله . فما لم يات العبد بهذا فليس بمسلم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله – : (... والإسلام هو أن يستسلم لله لا لغيره ، فيُعبد الله ولا يُشرك به شيئاً ، ويتوكل عليه وحده ، ويرجوه ، ويخافه وحده ، ويحب الله المحبة التامة لا يحب مخلوقاً كما يحب الله ، ويبغض لله ويوالي لله ويعادي لله .

فمن استكبر عن عبادة الله لم يكن مسلماً ، ومن عبد مع الله غيره لم يكن مسلماً ، وإنما تكون عبادته بطاعته وطاعة رسوله :﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء : 80]) .[1]

ولا يصير المرء مؤمناً موحداً حتى يكفر بالطاغوت ، وخاصة طاغوت زمانه ومكانه ، ويتبرأ منه ومن عبادته ، وأن يدعو الناس إلى الكفر بهم وبقوانينهم ، والبراءة منهم ومن أوليائهم ، حتى يكون عبداً لله وحده في تلقي الشرائع والأحكام ، وفي التوجه بالنسك والشعائر ، وفي الولاية وهو أن يوالي في الله ويعادي فيه سبحانه وتعالى .

واعلم أن هذا الأمر ليس نافلة من القول ، وليس فرعاً من الفروع ، أو مستحباً من المستحبات ، أو مصلحة من المصالح المرجوحة نتركه تاليفاً للمبتدئين ، أو إرضاءاً لأصحاب الأموال والمناصب !! كلا ورب العزة أنه الدين! بل أصل الدين الذي لا يقبل الله من العباد صرفاً ولا عدلاً من دونه .

فسحقاً لكل مصلحة تعارض أو تعطل هذا الأصل الأصيل ، بل سحقاً للحياة كلها ، سحقاً للأجساد والأرواح والأموال في سبيل هذه الغاية العظيمة ، والمصلحة الجليلة التي من أجلها أرسلت الرسل وخلقت الخليقة ، قال تعالى :

﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ [الذاريات : 56]

وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ ﴾ [النحل : 36]

وقال سبحانه : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ ﴾ [البقرة : 256]

وقال عز وجل : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى ﴾ [الزمر : 17]

يقول الأستاذ سيد قطب – رحمه الله – بهذا الصدد : (إن إقتناع المسلم إلى درجة اليقين الجازم بهذا كله هو – وحده – الذي يدفعه للإضطلاع بعبء النهوض بتحقيق منهج الله الذي رضيه للناس ، في وجه العقبات الشاقة ، والتكاليف المضنية ، والمقاومة

[1] – **راجع رسالة النبوات لابن تيمية : 93 – 94 .**

العنيدة ، والكيد الناصب ، والألم الذي يكاد يجاوز الطاقة في كثير من الأحيان .. وإلا فالعناء في أمر يغني عنه غيره – مما هو قائم في الأرض من جاهلية ... سواء كانت هذه الجاهلية ممثلة في وثنية الشرك ، أو في إنحراف أهل الكتاب أو في الإلحاد السافر ؟!!) .[1]

واسمع إلى نصيحة الإمام محمد بن عبد الوهاب – رحمه الله – في ذلك إذ يقول :

(فالله الله يا إخواني تمسكوا بأصل دينكم ، أوله وآخره أسه ورأسه ، شهادة أن لا إله إلا الله ، واعرفوا معناها وأحبوا أهلها ، واجعلوهم إخوانكم ، ولو كانوا بعيدين منكم نسباً ، واكفروا بالطواغيت وعادوهم وابغضوهم ، وابغضوا من أحبهم ، أو جادل عنهم ، أو لم يكفرهم ، أو قال ما عليّ منهم ، أو قال ما كلفني الله بهم ، فقد كذب هذا على الله وافترى عليه إثماً مبيناً ، فقد كلف الله كل مسلم ببغض الكفار ، وافترض عليه عداوتهم ، وتكفيرهم والبراءة منهم ، ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم ، فالله الله تمسكوا بذلك لعلكم تلقون ربكم لا تشركون به شيئاً) .[2]

ويصح القول من بعد ذلك من أن هذا الدين يحتاج لرجالات لا يخافون في الله لومة لائم ، ولا يبيعون دينهم بعرض من الدنيا ، ولا يكونون إمعات ينعقون مع كل ناعق ، لأن الأمر جد خطير كما مر معنا في الجاهلية الأولى ، والجاهلية المعاصرة ! فالشرك ألوان ، والشركاء ألوان ، والمشركين ألوان ،وليست القضية كما تتراءى للناس اليوم حين يسمعون كلمة الشرك ،والشركاء ، والمشركين ، فيظنون تلك الصورة الساذجة من أن ناساً كانوا في العصور الأولى يعبدون الأحجار والأصنام والأشجار وانتهى الأمر على ذلك !! كلا ! فالأمر جد خطير في هذه الجاهلية المعاصرة ، فالشرك ألوان ، يزاوله ألوان من المشركين ، يتخذون الواناً من الشركاء !!

وبعد : أسال الله السميع العليم أن يجعلنا من الذين اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها وأنابوا إلى ربهم ، وأن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ويتقبله منا ، وما كان فيه من صواب فمن الله ، وما كان غيره فمن نفسي واستغفر الله ، وما قصدت إلا خيراً وما أردت إلا نفعاً وإنتفاعاً ، والكمال لله جل شانه ، والنقص والعيب شأن كل مخلوق ، والصفح والعفو والتجاوز من أخلاق الكرام واللئيم يلوم ويفضح ، كما قال الشاعر :

وإن تجد عيباً فسد الخللا   فجل من لا عيب فيه علا

والله من وراء القصد وهو الهادي إلى سواء السبيل .

لقد تمت هذه الدراسة المقارنة بين الجاهلية الأولى والجاهلية المعاصرة فنسأل الله العلى العظيم أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم وأن ينفعنا وينفع بها وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

---

[1] – **في ظلال القرآن : 2 / 912 .**

[2] – **مجموعة التوحيد .**